توافق العلماء والأمراء وأثره في درء بدعة التشيع
- عصر الصحابة نموذجاً -

د. أبو بكر بن سالم بن حسن شهّال

أكاديمي لبناني - أستاذ مساعد، كلية أصول الدين
بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

ملخص البحث

في هذا البحث بيان المراد بالتشيع ومراتبه، وبيان معنى الرفض، ودراسة مواقف العلماء والأمراء في عصر الصحابة من هذه البدعة. جريت على هذا التقسيم: علماء وأمراء؛ لأن صلاح الناس لا يقوم إلا على صلاح هذين العمادين، والناس لا بدّ لهم من علماء يفتونهم، وأمراء يسوسونهم، ويقيمون فيهم شرع الله، فبينتُ مواقف علماء ذلك العصر من بدع التشيع التي ظهرت في عهدهم، كالتنقص من الصحابة أو بعضهم، وذكرت طرفًا من ثناء بعضهم على بعض، ومن دفاع بعضهم عن بعض، وفي زجر من خاض في أعراض الصحابة، وتعرضت للوصية التي ادعاها ابن سبأ لعليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالخلافة، وذكرت بطلانها عن فقهاء الصحابة، ولم أترك مسألة النيل من عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ثم أردفت ذلك موقف الأمراء في عصر الصحابة من بدعة التشيع، كالتعرض للصحابة وسبهم والنيل منهم، وما الحدود والزواجر التي اتخذوها؟ وذكرت موقفهم من الوصية، ومن أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وبيّنتُ أن مواقف العلماء والأمراء متوافقة، من غير أن يكون هناك تواطؤ على أمر ما، وهذا يبين صحةَ فهمهم الدينَ عن النبي ﷺ، ثم وضّحتُ أثرَ هذا التوافق في ردع ودرء بدعة التشيع، وهكذا كلّما كان العلماء والأمراء متفقين على أمر ما من نشرِ خيرٍ أو دفعِ شرٍّ فإنه يحصل بسبب ذلك خير عظيم، من ضمور البدعة وخنوسها، وانتشار السنة وظهورها.

د. أبو بكر بن سالم بن حسن شهّال
dr.ab.shahal@gmail.com

The Agreement of the Scholars and the Leaders and its Effects on Repulsing the Innovation of Shi'ism

Dr. Abu Bakr bin Salim bin Hassan Shahhal

Lebanese Academic,
Assistant Professor at the Fundamentals of Religion College,
in al-Imam Mohammad Ibn Saud Islamic University

Abstract

In the Name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful

This research explains the meaning of *shi'ism* and its levels, and the meaning of *rafd*, as well as a study of the positions that the scholars and leaders took in the companions' era regarding this innovation.

I wrote the research in according to this division: scholars and leaders, because the righteousness of people stands on these two pillars. People needs scholars that give them religious verdicts and leaders that runs the politics in the country and establish Allah's law.

I explained the scholar's stances regarding the innovations of *shi'ism* that appeared in their era, like defaming all of the companions or some of them. I mentioned some texts about how they praised and defended one another, and rebuked those who spoke ill about the companions. I also mentioned

the *wasiyyah* that Ibn Saba' claimed for Ali (May Allah be pleased with him) that he should be the first leader and I explained that it's false in accordance to what the scholars of the companions.

I didn't forget to speak about the issue of how they defame Aishah, the mother of the believers, and I mentioned after that the leader's positions and what kind of punishments they implemented in the era of the companions regarding the innovations of shi'ism like defaming, abusing and reviling the companions. I mentioned their position regarding the *Wasiyyah*, and the mother of the believers, and I mentioned that the positions of the leaders and the scholars were compatible even though they didn't speak together about it. This explains that the companions' understanding of the religion from the prophet (ﷺ) was correct. I explained after that the effect of this compatible view on preventing and hindering the innovation of shi'ism. Every time the scholars and the leaders agrees on something like spreading goodness of hindering evil, then it will lead to very good effects, like the disappearance of innovation and spreading of the Sunnah and making it apparent.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإنه ما من شكٍّ في أن أي دعوة لا تنتشر إلا على ركائز أساسية، وكلما كانت هذه الركائز والدعائم قوية كان ما ينبني عليها قويـًا، ولقد تميزت دعوة الإسلام في أنها كانت موجهة لكلّ طبقات الناس: الملأ والعامة، فلم يغفل النبي ﷺ دعوة أحدٍ من هذين النوعين، فإذا سنحت له

الفرصة بأن يدعو كبار القوم وعظماءهم فعل ذلك، وذلك بالتزامن مع دعوة عموم الناس، لما في قبول أهل الشأن للدعوة من أثر إيجابي في انتشار الحق عند أتباعهم؛ كما حصل ذلك مع الأنصار بعد إسلام سعد بن معاذ وأسيد بن الحضير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وغيرهما من كبار الأنصار.

ولما كان كبار القوم نوعين: العلماء والأمراء، تعيّن أن يكونوا متفقين أو متوافقين على الحق الذي يُراد بَثُّه ونشرُه، وبالخصوص إذا ظهر خلاف الحق، والتبس الحق بالباطل، ورُكب الصعب والذلول، وهرجت السيوف، ومرَجتِ العقول.

وإنّ من أوائل الخلافات التي ظهرت في الصدر الأول، فتنة التشيع التي أدت فيما بعد إلى الرفض ثم الزندقة، إذ تذرع بحب آل بيت النبي ﷺ كثيرٌ ممن حادّ الله ورسولَه، وطَعَنَ دينَ الإسلام وأصولَهُ، مع إظهارِهِ إياه وإبطانِهِ المكرَ والكيدَ لإبطالِه.

ولقد كان لاتفاق الصحابة وتوافقهم - علماءَ وأمراء - الأثرُ البالغ في نشر الحق، والمحافظة عليه، والذبّ عن السنة المطهرة وحملَتِها، ولما كان لهذا بصمةٌ ظاهرةٌ في كثيرٍ من المواطن، أحببتُ أن أكتب في "**توافق العلماء والأمراء وأثره في درء بدعة التشيع: عصر الصحابة نموذجًا** ".

والمقصود من كلمة (توافق) أن تلك المواقف ناشئة من فهمهم للكتاب والسنة من غير أن يكون هناك تواطؤ على ذلك، وهذا يدل على صحة الفهم وسلامة الفعل.

وذلك لأن البدعة تُواجه بأمرين:

الأول: الحجة والبرهان، وهي مهمة العلماء، متخذين وسائل كثيرة كالدعوة والمناظرة والمراسلة وغيرها.

والثاني: الزواجر والعقوبات الرادعة، بناء على ما يراه الحكام والقضاة.

ولقد رأينا في عصر الصحابة عدة نماذج من توافق العلماء والأمراء على نبذ البدع ومحاربتها، وسيكون في هذا البحث إن شاء الله تعالى دراسة هذه البدعة؛ عسى أن نستفيد منها في حياتنا العملية.

❁ أهمية الموضوع وسبب اختياره:

إنّ أهم ما يحقق وحدة الأمة هو اجتماعها على رموزها الذين قامت عليهم معالمُ الدين ودعائمُه، وعدم الاختلاف عليهم، لأنّ الاختلاف يؤدي إلى تمزيق الأمة وتشتيتها، وتفكيك روابطها الدينية والاجتماعية، بل إلى زوال الدين بالكلية، فبعض الخلافات البدعية استعمل أصحابها السيف لنشر بدعتهم، وآخرون استعملوا مناصبهم السياسية أو الوجاهية لنشر بدعتهم وتفريق الأمة من جرّاء ذلك، والأمثلة التاريخية الكثيرة شاهدة على ذلك.

فدراسة مواقف العلماء والأمراء من البدع، وبيان أثر هذه المواقف في قمع البدعة؛ يمكن أن يساعدنا في تصور حلول لكثير من البدع القائمة؛ للتخفيف من شدتها وثورانها، أو لاستئصالها وإزالتها.

وسبب اختيار عصر الصحابة هو أن عصرهم يعد العصر النموذجي الذي يُحتذى به من كل الجوانب، وخاصة الجانب العقدي، وبالأخص ما يتعلق بجانب البدعة؛ إذ في عصرهم بدأت بعض البدع بالظهور، كبدعة الحرورية، والنصب، والتشيع، والقدرية والإرجاء، كما قد ظهرت بوادر زندقة ملتبسة ببعض البدع المضلة.

وقد اخترت الكلام حول بدعة التشيع وذلك لأمور:

الأول: أن هذه البدعة هي أول بدعة ظهرت في الإسلام، بالتزامن مع بدعة الخوارج.

الثاني: أنّ لهذه البدعة الأثر السيء في تحوّل التشيع الخفيف إلى تشيع غالٍ فرفض فزندقة.

الثالث: أن هذه البدعة أخذت حيزاً من جهد الصحابة - الذين عاصروها - في ردّها، فالوقوفُ على نماذجَ من هذه المواقفِ والجهودِ أمرٌ له أهميته.

❁ حدود البحث:

الحدّ الزمني للبحث هو عصر الصحابة، سواء كان العلماء والأمراء من الصحابة أو من التابعين، لأن المقصدَ تبيينُ المواقف في عصر الصحابة، وليس تبيين مواقف الصحابة حصراً. وإن كان أغلب المادة العلمية عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

❁ الدراسات السابقة:

لم أجد فيما وقفت عليه مَنْ بَحَث في هذا الموضوع، وهو ما يتعلق بتوافق العلماء والأمراء في عهد الصحابة وأثره في ردع ودرء بدعة التشيع، ولكن لا شك أن المكتبة مليئة بالكتب المتعلقة بالصحابة، أو الدفاع عنهم، وموقف الشيعة أو الرافضة منهم.

❁ منهج البحث:

سلكت في هذا البحث منهج الاستقراء والتحليل، والتزمت فيه الأمور التالية:

- أبين موقف العلماء ثم الأمراء في هذا العصر من بدعة التشيع وما تفرع منها، من خلال الآثار الواردة في كتب العقائد أو التاريخ.
- أخرج الأحاديث الواردة في المتن من مصادرها الأصلية، وأكتفي بالصحيحين إذا كان الحديث فيهما أو في أحدهما.
- أذكر حكم العلماء على الأحاديث إن كان الحديث خارج الصحيحين.
- إذا وقفت على حكم على بعض الآثار من إمام في هذا الشأن فإني أذكر حكمه عليها.
- شرحت غريب الحديث.
- ترجمت للأعلام، غير الصحابة والأئمة الأربعة، وأصحاب

المصنفات المشهورة.

هذا وقد اعتمدت في استخراج المادة العلمية على كتب الحديث والعقائد، ولم أغفل كتب التاريخ.

❁ خطة البحث:

يتكوّن هذا البحث من تمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة.

التمهيد: وفيه: الكلام حول بدعة التشيع وما تفرع منها.

المبحث الأول: موقف علماء الصحابة مما أثاره أهل التشيّع والرفض في عصرهم، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: موقف علماء الصحابة مما أثير حول الصُّحبة.

المطلب الثاني: موقف علماء الصحابة مما أثير حول الوصية بالخلافة.

المطلب الثالث: موقف علماء الصحابة مما أثير حول أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

المبحث الثاني: موقف الأمراء من الصحابة مما أثاره أهل التشيع والرفض، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: موقف الأمراء من التفاضل بين الصحابة.

المطلب الثاني: موقف الأمراء ممن سب الصحابة.

المطلب الثالث: موقفهم مما أثير حول أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

المطلب الرابع: موقفهم من الوصية بالخلافة.

المطلب الخامس: موقف علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الغالية.

المبحث الثالث: خطر البدعة عموماً وبدعة التشيّع والرفض بالخصوص، وأثر توافق العلماء والأمراء في درْئِها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: بيان خطر البدعة بالعموم وبدعة التشيع والرفض بالخصوص.

المطلب الثاني: أثر توافق العلماء والأمراء في درءِ بدعة التشيع والرفض.

الخاتمة.

أسأل الله تعالى أن يوفقني ويسددني ويجعل هذا العمل لوجهه خالصاً، ولا يجعل لأحد فيه شيئاً، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.



التمهيد
الكلام حول بدعة التشيع، وما تفرع منها

وفيه مسألتان:

❐ المسألة الأولى: معنى التشيع لغة واصطلاحًا:

أ/ معنى التشيع لغة:

كلمة (شيعة) في لسان العرب تأتي بمعنى الأتباع والأنصار والأعوان، يقال شيعة الرجل؛ أي أتباعه وأنصاره، كما في قوله تعالى: ﴿فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ﴾ [القصص: ١٥].

وتأتي بمعنى الفِرقة على حدةٍ، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى ٱلرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا ﴿٦٩﴾﴾ [مريم:٦٩][(١)].

ب / الشيعة في الاصطلاح: تنوعت التعريفات لفرقة الشيعة، ويمكن أن نقول: إنه استقر تعريف الشيعة باعتبارها فرقةً: أنهم هم الذين شايعوا عليـًا على وجه الخصوص، وقالوا بإمامته وخلافته نصـًا ووصية – إما جليـًا، وإما خفيـًا – وأن الإمامة لا تخرج عن أولاده[(٢)].

---

(١) انظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى المديني ٢/ ٢٤٠، والنهاية في الغريب٢/ ٥١٩_٥٢٠، والقاموس المحيط، ص٩٤٩، ومجمع بحار الأنوار للفتّني الهندي ٣/ ٢٨٠.

(٢) انظر: الملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٤٤، ودراسات منهجية لبعض فرق الرافضة =

وأساس خلافهم مع جميع المسلمين في الإمامة التي جعلوها ركن الدين، ولا يجوز للرسل إغفالها وإهمالها وتفويضها للعامة، وتفرع عن ذلك الطعن في الصحابة والتبري منهم، وعصمة الأئمة، وغير ذلك.

قال الشهرستاني (٥٤٨هـ): "ويجمعهم القول بوجوب التعيين والتنصيص، وثبوت عصمة الأنبياء والأئمة وجوباً عن الكبائر والصغائر، والقول بالتولي والتبري قولاً وفعلاً وعقداً إلا في حال التقية"(١).

ولهم عقائد أخرى مخالفة لأهل السنة والجماعة في القرآن والصفات والقدر وغيرها.

ولكن مفهوم الشيعي أو التشيع في عرف السلف الأوائل يختلف عن مفهومه عند المتأخرين، إذ أصبحت الشيعة فرقاً شتى لها مبادئُها وأسُسُها، فقد يكون في الإنسان تشيع وليس شيعياً بالمعنى المعروف اليوم، بل غاية أمره أنه يفضل علياً على عثمان، أو على سائر الصحابة، أو يغمز في بعض الصحابة ممن قاتل علياً، ولكنه لا يقول بإمامة ذريته من بعده، ولا يتبنى ما استقرّ عليه اعتقاد الشيعة.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٧٢٨هـ) في أثناء كلامه على شيعة علي وشيعة عثمان: "وكان كلٌّ مِنَ الشيعتين يذمّ الآخر بما برّأه الله منه؛ فكان بعض شيعة

=

والباطنية، للأستاذ الدكتور عبد القادر عطار صوفي ص٤٣.

(١) الملل والنحل ١/ ١٤٥.

عثمان يتكلمون في عليّ بالباطل، وبعض شيعة عليّ يتكلمون في عثمان بالباطل. والشيعتان مع سائر الأمة متفقة على تقديم أبي بكر وعمر.

قيل لشريك بن عبد الله القاضي(١): أنت من شيعة علي، وأنت تفضّل أبا بكر وعمر؟! فقال: "كلّ شيعة علي على هذا؛ هو يقول على أعواد هذا المنبر: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر، ثم عمر. أفكنّا نكذّبه؟! والله ما كان كذّاباً"(٢).

يوضح ذلك ما قاله الحافظ الذهبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت٧٤٨هـ) في ترجمة (أبان بن تغلب): "فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدعٍ، وحَدُّ الثقة العدالة والإتقان؟ فكيف يكون عدلاً من هو صاحب بدعة؟ وجوابه أن البدعة على ضربين: فبدعةٌ صُغرى كغلو التشيع، أو كالتشيع بلا غلو ولا تحرّف، فهذا كثير في التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق.

---

(١) شريك بن عبد الله بن أبي شريك النخعي أبو عبد الله، الكوفي القاضي، الحافظ الصادق، أحد الأئمة، كان عادلاً فاضلاً عابداً شديداً على أهل البدع، إلا أنه في الحديث تغير حفظه لما ولي القضاء فخلّط، توفي سنة ١٧٧، أو ١٧٨هـ، انظر ترجمته: تهذيب الكمال للحافظ المزي، ١٢/ ٤٦٢، وسير أعلام النبلاء ٨/ ٢٠٠، وميزان الاعتدال للحافظ الذهبي ٢/ ٢٥٠، وتقريب التهذيب، ص٢٦٩.

(٢) النبوات، لابن تيمية ١/ ٥٧٥، وانظر منهاج السنة ١/ ١٣-١٤، و ٢/ ٨٦، وقد أشار ابن تيمية إلى أن القاضي عبد الجبار أورده في كتابه (تثبيت دلائل النبوة) وهو فيه ٢/ ٥٤٩، ونقل القاضي تصحيحه للأثر عن أبي القاسم البلخي، وانظر طرفًا من أقواله المشابهة لهذه في كتاب سير أعلام النبلاء ٨/ ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٩.

فلو رُدّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبوية، وهذه مفسدة بينة.

ثم بدعة كبرى، كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمَا، والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة..

ثمّ قال: فالشيعي الغالي في زمان السلف وعرفهم هو من تكلم في عثمان والزبير وطلحة ومعاوية وطائفة ممن حارب عليًّا رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، وتعرض لسبهم.

والغالي في زماننا وعرفنا هو الذي يكفر هؤلاء السادة، ويتبرأ من الشيخين أيضـًا، فهذا ضال معثر، ولم يكن أبان بن تغلب يعرض للشيخين أصلًا، بل قد يعتقد عليـًا أفضل منهما"(١).

وقال في ترجمة محمد بن زياد الألهاني الحمصي: "ثم خلق من شيعة العراق يحبون عثمان وعليـًا، لكن يفضلون عليـًا على عثمان، ولا يحبون من حارب عليـًا مع الاستغفار لهم، فهذا تشيع خفيف"(٢).

وقال فيمن سكت عن الترحم على عثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ: "من سكت عن ترحم مثل الشهيد أمير المؤمنين عثمان رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، فإن فيه شيئـًا من تشيّع، فمن نطق فيه بغضٍّ وتنقّصٍ فهو شيعي جلد؛ يؤدب، وإن ترقى إلى الشيخين بذمٍ فهو رافضي خبيث"(٣).

---

(١) ميزان الاعتدال ١/ ٤٩-٥٠.

(٢) المصدر نفسه ٤/ ١٢١، دار الرسالة العالمية.

(٣) سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٧٠.

❑ المسألة الثانية: معنى الرفض لغة واصطلاحًا:

أ/ الرفض لغة: يعني الترك، يقال: رفض يرفض رفضًا؛ إذا ترك، ورفَض الإبلَ؛ إذا تركها تتبدد في مرعاها، ورفضت الإبلُ رفوضًا؛ إذا رعت وحدها، والراعي ينظر إليها، وهي إبل رافضة، والروافض: جند تركوا قائدهم، والرافضة الفرقة منهم(١).

ب/ تعريف الرافضة اصطلاحًا:

الرافضة طائفة ذات آراء اعتقادية؛ أخطرها: تكفير الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والطعن في خلافة الشيخين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والقول بأن الخلافة في عليّ بن أبي طالب وذريته من بعده بوصية النبي ﷺ(٢).

وقد سئل غير واحد من السلف عن الرافضي من هو؟

فقال: عبد الملك بن جريج(٣) عندما سئل عن ذلك: "من يرفض أحداً من أصحاب محمد ﷺ وكرهه".

---

(١) انظر: الصحاح، ص٤٥٥-٤٥٦، والقاموس المحيط، ص:٨٢٩-٨٣٠.

(٢) انظر: دراسات منهجية في فرق الرافضة والباطنية، ص: ١٢.

(٣) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي القرشي الأموي مولاهم، أوّل من صنّف الكتب، يدور عليه إسناد أهل مكة، وكان من أوعية العلم، مات سنة ١٥٠هـ، وقيل ١٤٩هـ، وقيل: ١٥١هـ. انظر ترجمته في: تهذيب الكمال، للمزي ١٨/ ٣٣٨-٣٥٣، وسير أعلام النبلاء، للذهبي ٦/ ٣٢٥-٣٣٦.

وسئل عبد العزيز بن أبي روّاد[١] عن ذلك، فقال: "من كره أحداً من أصحاب النبي ﷺ، أو كان له عليهم عيب سوء"[٢].

وهذان النصان يدلان على الشمول والعموم؛ فكل مَن يكره أو يطعن في أحدٍ من الصحابة يسمّى رافضيـًا، من غير تفريق بين أن يكون المتكلَّمُ فيه أبا بكر أو عمر أو عثمان أو عليًّا أو غيرهم، وفيما يظهر أن هذا التعميم مقيد بقرينة تلك الحال التي اشتهر فيها سبّ الصحابة، ولم يشتهر إلا عن الرافضة، فهم الذين سبّوا أبا بكر وعمر وعثمان وسائر الصحابة إلا نفراً يسيراً منهم، بخلاف الخوارج فإنهم لم يشتهروا بذلك، وما نقل عنهم فهو في حق عثمان وعلي وقلة آخرين، ولذلك فإنه يحمل قول هذين الإمامين على ما ذهب إليه الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ حينما سأله ابنه عبد الله من الرافضة؟ فقال: "الذين يسبون أو يشتمون أبا بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا"[٣].

وبناء على هذا الأمر اختلف في سبب تسمية الرافضة بهذا الاسم، فقيل:

---

(١) عبد العزيز بن أبي روّاد المكي الأزدي مولاهم، اختلف في اسم أبيه، فقيل ميمون، وقيل أيمن، وقيل غير ذلك، مولى المهلب بن أبي صفرة الأزدي، شيخ الحرم، ثقة عابد، إلا أنه كان يرى الإرجاء، مات بمكة سنة ١٥٩هـ انظر ترجمته في: تهذيب الكمال، للمزي ١٨/ ١٣٦-١٤٠، وسير أعلام النبلاء، للذهبي ٧/ ١٨٤-١٨٧.

(٢) رواه الفاكهي في أخبار مكة ٢/ ١٧٠.

(٣) السنة لعبد الله ٢/ ٥٤٧ (رقم ١٢٧٣)، والسنة للخلال، ٢/ ٤٩٢ (رقم٧٧٧). بل قيل له: في رجل، يقولون: إنه يقدم عليـًا على أبي بكر وعمر رحمهما الله، فأنكر ذلك وعظمه، وقال: «أخشى أن يكون رافضيـًا»، السنة للخلال (رقم ٧٧٦).

لرفضهم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وطعنهم فيهم.

وقيل: لرفضهم زيد بن علي بن الحسين[١] حينما رفض أن يتبرأ من أبي بكر وعمر، وقال: هما وزيرا جدي، فتركوه ورفضوه، وارفضّوا عنه[٢].

وقيل: لرفضهم الدين وتحريفهم إياه[٣].

المبحث الأول
موقف علماء الصحابة مما أثاره أهل التشيّع والرفض في عصرهم

بعد أن عرفنا تعريف التشيع والرفض، وأنّ من علامات غلاة الشيعة والرافضة وعقائدهم: الطعن في الصحابة، والوصية لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والطعن في أمّ المؤمنين، وغير ذلك، نذكر في هذا المبحث ما يتعلق بموقف علماء الصحابة وشيئًا يسيراً من كلام أئمة التابعين ممن عاصروهم، في دفع ما

---

(١) زيد بن علي بن الحسين بن أبي طالب، أبو الحسين الهاشمي العلوي المدني، أخو أبي جعفر الباقر، كان صاحب علم وجلالة وصلاح، هفا، وخرج متأولاً فاستشهد في الكوفة، في خلافة هشام بن عبد الملك، سنة ١٢٢هـ. انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٥/ ٣٨٩، والتقريب، ص٢١٣.

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن الأشعري، ١/ ٨٩، ومجموع الفتاوى، لابن تيمية، ١٣/ ٣٦، ومنهاج السنة ١/ ٣٥، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٣٩٠، والبداية والنهاية ٩/ ٣٣٠، والقاموس المحيط، ص٨٣٠، لوامع الأنوار للسفاريني ١/ ٨٥.

(٣) انظر: حاشية مقالات الإسلاميين للأستاذ محمد محيي الدين عبد الحميد ١/ ٨٩، ودراسات منهجية لبعض فرق الرافضة والباطنية، ص١٣.

أثاره الشيعة حول هذه الأمور، وقد حاولت خلال المطالب الآتية أن أضع عناوين أساسية تبين أهم ما تميّز به علماء الصحابة تجاه هذه الموضوعات التي أثيرت في عصرهم.

المطلب الأول
موقف علماء الصحابة مما أُثير حول الصحبة

للصحابة الكرام مواقف مشرِّفة لا تكاد تحصى في تعظيم قدر الصحابة، والدفاع عنهم، والبراءة ممن طعن فيهم، وإعذار بعضهم بعضاً فيما حصل من نزاع فيما بينهم، وفيما يلي بعض معالم النهج الذي انتهجه الصحابة الكرام تجاه مسألة الصحبة التي خاض فيها أعداؤهم.

❁ النهج الأوّل: نشر فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ:

دأب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -سواء كانوا أنصاراً أو مهاجرين، وسواء كانوا من أهل بيت النبي ﷺ، أو من سائر الصحابة- في نشر فضائل السابقين الأولين من كبار الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وخاصة أبا بكر وعمر وعثمان وعليًا، ولم يفرقوا بين أن تكون الفضيلة لأحد أفراد بني هاشم أو غيرهم، ولم يؤثر عنهم أنهم تعصبوا لأحد على أحد، بل كان أهل البيت هم السباقين الذين علّموا مَنْ بعدهم ليسيروا على منوالهم، ومن هؤلاء الذين تعلموا من آبائهم: محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية[1]، فعن أبي

(١) محمد بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو القاسم ابن الحنفية، المدني، ثقة عالم من كبار =

مالك الأشجعيّ[١]، قال: "قلتُ لابن الحنفية: أبو بكر كان أولَ القوم إسلامـًا؟

قَالَ: لا[٢]. قلتُ: فيمَ علا وسبق حتى لا يذكر أحدٌ غيرُ أبي بكر؟ قال: كان أفضلَهم إِسلامًا حتى لَحِقَ بالله عَزَّوَجَلَّ "[٣].

=

التابعين، ولد في العام الذي توفي فيه الصديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، كانت الشيعة في وقته تتغالى فيه، وتدعي إمامته، ولقبوه بالمهدي، ويزعمون أنه لم يمت، توفي بعد الثمانين. انظر ترجمته: سير أعلم النبلاء ٤/ ١١٠، وتقريب التهذيب، ص٥٥٤.

(١) هو سعد بن طارق بن أشيم، أبو مالك الأشجعي، الكوفي، ثقة، مات في حدود ١٤٠هـ. انظر: سير أعلام النبلاء ٦/ ١٨٤، وتقريب التهذيب، ص٢٢٠.

(٢) مسألة أول الناس إسلامـًا فيها خلاف عند أهل السنة والجماعة، وهو خلاف لا يضرّ، وقد وردت روايات عدة تفيد أن أول من أسلم هو الصديق رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، والجمهور على أنه أول من أسلم من الرجال، والخلاف حاصل أيضـًا بينه وبين ورقة بن نوفل فيمن عده قد آمن، قال الحافظ ابن الصلاح: "الأورع أن يقال: أول من أسلم من الرجال الأحرار أبو بكر، ومن الصبيان أو الأحداث علي، ومن النساء خديجة، ومن الموالي زيد بن حارثة، ومن العبيد بلال، والله أعلم". ونسبه ابن القيم لغير واحد من التابعين، كما نسبه غيره لأبي حنيفة رَحِمَهُٱللَّهُ.

انظر: مقدمة ابن الصلاح، ص ٤٠٣، وأحكام أهل الذمة، لابن القيم ٢/ ٩٠٥، والمقنع لابن الملقن ٢/ ٥٠١، طرح التثريب، للحافظ العراقي ٤/ ١٩٧، وفتح الباري، لابن حجر ٧/ ١٧٠، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني ١/ ٦٧، و٦/ ٨٧، ١٨٨، ونيل الأوطار ٧/ ٢٣٩.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٢٢٠) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١/ ٢٦ (رقم٧٧).

وسئل عليُّ بنُ الحسين[١] عن أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومنزلتهما من رَسُول الله ﷺ فَقَالَ: "كمنزلتهما اليوم، هما ضجيعاه"[٢].

ومكانة الشيخين هذه هي عند علماء الصحابة كذلك، ففي الصحيحين عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: (وماذا أعددتَ لها؟) قال: لا شيء، إلا أني أحبُّ الله ورسولَه، ﷺ، فقال: (أنت مع مَنْ أحببتَ). قال أنس: فما فرحنا بشيء فَرَحَنا بقولِ رسول الله ﷺ: (أنت مع مَنْ أحببتَ). قال أنس: (فأنا أحبُّ الله ورسولَه ﷺ، وأبا بكر وعمرَ، وأرجو أن أكون معهم بحبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالِهم)[٣].

وهذا ما قرّره الإمام الشافعي، حيث قال: "لم يختلف الصحابة والتابعون في تقديم أبي بكر وعمر"[٤].

وهكذا كان الأمر في عصر التابعين، فلقد حكى ابن القاسم[٥] عن الإمام مالك رَحِمَهُ اللَّهُ – وهو من تبع الأتباع – في تقرير مكانة أبي بكر وعمر، قولَه:

---

(١) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي العلوي، زين العابدين، أفضل القرشيين، ثقة عابد، شهد كربلاء مع أبيه إلا أنه كان موعوكًا فلم يقاتل، ولم يتعرضوا له، أحضر مع آله إلى يزيد فأكرمه، وردّه إلى المدينة مع آله، توفي رَحِمَهُ اللَّهُ سنة ٩٤هـ، وقيل غير ذلك.
انظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ٤/ ٣٨٦، وتقريب التهذيب، ص٤٤٠.

(٢) الحجة ٢/ ٣٧٥.

(٣) رواه البخاري (٣٦٨٨) ومسلم (٢٦٣٩).

(٤) منهاج السنة النبوية ٢/ ٨٦.

(٥) المدونة، ج١٦/ ٢٥١.

"ما رأيت أحداً ممن أقتدي به يشك في تقديمهما" - يعني على علي وعثمان - "فحكى إجماع أهل المدينة على تقديمهما"(١).

ويتبيّن من هذه الآثار أن الشيخين لهما منزلة عظيمة عند الصحابة، وقد نشروا ذلك الأمر بينهم، وفي التابعين لم يعرف عن أحدٍ منهم أنه فضل علياً على أبي بكر وعمر، حتى أصبح ذلك إجماعاً لا يعرف خلافه إلا عند أهل البدعة.

ومما جاء في الثناء على الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قول ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إن الله عَزَّوَجَلَّ نظر في قلوب العباد فاختار محمداً ﷺ فبعثه برسالته، وانتجبه بعلمه، ثم نظر في قلوب الناس بعده فاختار له أصحاباً فجعلهم أنصار دينه، ووزراء نبيّه..)(٢).

وقد امتلأت كتب أهل السنة بفضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، التي رواها الكرام عن رسول الله ﷺ، فكانت كالفلك المشحون، فمن صحب تلك الفضائل في رحلة عُمره نجا، ومن تخلف عنها تردّى، وغرق في ظلمات الظلم والبدعة. فلم يخلُ كتاب من كتب السنن أو المسانيد أو الأجزاء أو غيرها، إلا وفيه من الفضائل والمناقب ما يُنير الدروب، ويزكّي القلوب، ويذكي جذوة الإيمان والهدى في النفوس.

---

(١) منهاج السنة النبوية ٢/ ٨٥.

(٢) رواه الآجري في الشريعة (رقم١١٤٤-١١٤٦) وأبو نعيم في معرفة الصحابة ١/ ١٩.

فهذا البخاري وحْدَهُ يروي في كتاب فضائل الصحابة ثلاثمائة حديث، ويروي مسلم أكثر من مائتي حديث، فكيف ببقية الكتب والدواوين؟!

ولم يكتف الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ برواية تلك الفضائل عن النبي ﷺ ونشرها، بل إنهم هم أنفسهم لم يتوانوا عن الثناء على الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، بل لم يدعوا فرصة تمرّ إلا واستغلها الكرام في نشر عبير هذه الفضائل الطيبة.

قال العوام بن حوشب[(١)]: أدركت صدر هذه الأمة يقولون: اذكروا محاسن أصحاب رسول الله ﷺ حتى تألف عليهم القلوب، ولا تذكروا ما شجر بينهم فتجسروا الناس عليهم" وفي لفظ: "فتحرشوا الناس عليهم"[(٢)].

وسار على ذلك أئمة الإسلام فصنفوا كتب (معرفة الصحابة) الكرام التي حوت شيئاً من فضائلهم، وأنسابهم، وطرفاً من سيرتهم وأعمالهم. وهكذا حُفظ لنا هذا الجيل بجميل فضائله وخصاله، وشريف جهاده وحُسن أعماله.

ووردت آثار كثيرة جداً عن الصحابة فيها الثناء على أعيان الصحابة، وبالأخص الخلفاء الأربعة، مما أسس لجيل التابعين ثم من بعدهم أرضاً صلبة في تعظيم قدر الصحابة، وعدم النيل منهم، والكفّ عمّا شجر بينهم،

---

(١) العوام بن حوشب بن يزيد الشيباني، أبو عيسى الربعي الواسطي، ثقة ثبت فاضل، توفي سنة ١٤٨هـ. انظر ترجمته : سير أعلام النبلاء ٦/ ٣٥٤، وتقريب التهذيب، ص ٤٧٩.

(٢) رواه الخلال في السنة (رقم٨٢٨، ٨٢٩) والآجري في الشريعة (رقم١٩٨١) وأبو نعيم في الإمامة والرد على الرافضة (رقم ٢٠-١٩٩) وانظر تفسير القرطبي ١٨/ ٣٣.

ولو حصل منهم ما حصل؛ لأنهم اعتبروا أن الكلام فيهم باب للنيل من النبي ﷺ وسنته، حتى جرت مقولة: "ونسكت عمّا شجر بين الصحابة"، بل صارت أصلاً من أصولهم، وبنداً عظيمـًا من بنود متونهم.

وهذا ما يظهر من النهج الثاني:

❁ النهج الثاني: الاستغفار لهم وعدم الخوض فيما شجر بينهم:

ينبغي لمن عرف قدر الصحابة ومكانتهم في القرآن والسنة، أن يحبهم ويترحم عليهم ويستغفر لهم، ويشكر الله العظيم الذي وفقه لذلك، ولا يذكر ما شجر بينهم، ولا ينقّر عنه، ولا يبحث، وليس في ذكر ذلك حاجة تنفعنا ولا ضرورة إلى علمها؛ لأنها فتن شاهدها الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فكانوا فيها على حسب ما أراهم العلم بها، وكانوا أعلم بتأويلها من غيرهم، وكانوا أهدى سبيلاً ممن جاء بعدهم، إذ عليهم نزل القرآن، وشاهدوا الرسول ﷺ، وجاهدوا معه، وشهد الله لهم بالرضوان والمغفرة والأجر العظيم، وشهد لهم الرسول ﷺ أنهم خير القرون، فكانوا بالله أعرف، وبرسوله ﷺ، وبالقرآن والسنة، ومنهم يؤخذ العلم، وبأحكامهم نحكم، وبأدبهم نتأدب، ولهم نتبع، وقد أمرنا بهذا، وانشغال المسلم في إصلاح نفسه أولى له عن التفتيش عمّا لا يعنيه، بل قد يضره، فالتفتيش عما شجر بين الكرام قد يورث ميل القلب عنهم، فيهوى ما لا يصلح للقلب أن يهواه، ويلعب به الشيطان، فيقع الإنسان

في مسبةِ أو بُغْضِ مَنْ أُمِر بالاستغفار لهم، فتزلَّ قدمٌ بعد ثبوتها[١].

"فالإمساك عن ذكر أصحاب رسول الله ﷺ وذكر زللهم، ونشر محاسنهم ومناقبهم، وصرف أمورهم إلى أجمل الوجوه، من أَمارات المؤمنين المتبعين لهم بإحسان الذين مدحهم الله تعالى"[٢]، قال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًاۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩].

فهذا وعد من الله تعالى بمغفرة ذنوبهم، والأجر العظيم لهم، بل إن الله أثنى على من جاء بعد الصحابة فاستغفر لهم وسأل مولاه الكريم أن لا يجعل في قلبه غلًّا، فقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

فليس بعد هذا الثناء من ثناء على السابقين واللاحقين الذين جاءوا من بعدهم، قال ابن عباس أيضـًا: (أمر الله تعالى بالاستغفار لأصحاب محمد

---

(١) انظر الشريعة لآجري ٥/ ٢٤٨٥.

(٢) الإمامة والرد على الرافضة، لأبي نعيم، ص٣٧٣.

ﷺ، وهو يعلم أنهم سيقتتلون)، وفي رواية: (سيفتنون)(١).

وقد ذمّ السلف مَنْ سكت عن الترحم على عثمان رضي الله عنه(٢).

وقالت عائشة: (أمروا بالاستغفار لأصحاب محمد فسبوهم! سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تذهب الدنيا حتى يسب آخرُ هذه الأمة أوّلَها) وفي رواية: (حتى يلعن آخرها أولها)(٣)، وقد تحقق للأسف هذا، "فقد ظهر في مواضع كثيرة من بلدان الدنيا، يلعنون أصحاب رسول الله ﷺ، ولن يضرّ ذلك أصحابَ رسول الله ﷺ وإنما يضرون أنفسهم"(٤).

كما أنه قد ورد من الأحاديث المرفوعة ما يقضي بتحريم سب الصحابة، ولعن مَن سبَّ الصحابة رضي الله عنهم، وإنما ذكرت ما يتعلق بكلام الصحابة رضي الله عنهم.

وقد أمر الله تعالى نبيّه ﷺ بأن يعفو عنهم، وأن يستغفر لهم، فقال تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

---

(١) رواه الآجري (رقم ١٩٧٩، ١٩٨٠) ورواه اللالكائي (٢٣٣٩، ٢٣٥٣)

(٢) انظر سير أعلام النبلاء ٧/ ٣٦٩-٣٧٠.

(٣) روى الموقوف فقط مسلم (٣٠٢٢) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٠٣) وأبو نعيم في الإمامة (رقم٢٠٠)، ورواه كاملاً ابن بطة في الإبانة ١/ ١٨٠ رقم١٥، (رضا)، والآجري في الشريعة (رقم ١٩٨٨) وابن عساكر في تبيين كذب المفتري، ص٤٢١.

(٤) الشريعة، للآجري ٥/ ٢٤٩٧. وانظر تفسير القرطبي ١٨/ ٣٣.

فأي شرف أعلى من هذا الشرف، وأي منقبة أعظم من هذه المنقبة، فلقد تحققت فيهم عدة أنواع من المغفرة:

- وَعْد الله لهم.
- أمر نبيّه ﷺ بأن يستغفر لهم.
- أثنى على اللاحقين الذين استغفروا للسابقين.

وهناك آيات كثيرة ذكر فيها فضائل الصحابة، من ذلك ما ورد في سورة الفتح، من إحلال رضوان الله تعالى عليهم، ووصفهم بأعلى الأوصاف وأزكاها.

قال تعالى: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح:١٨].

وقد تضافرت كلمة الأمة على الإمساك عما شجر بين الصحابة الكرام، قال القاضي عياض رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "ومن توقيره ﷺ توقير أصحابه وبرّهم، ومعرفة حقهم والاقتداء بهم، وحُسن الثناء عليهم، والاستغفار لهم، والإمساك عمّا شجر بينهم، ومعاداة من عاداهم، والإضراب عن أخبار المؤرخين وجهلة الرواة، وضُلّال الشيعة والمبتدعين القادحة في أحد منهم، وأن يُلتمس فيما نُقل من مثل ذلك، وفيما كان بينهم من الفتن أحسن التأويلات، ويخرج لهم أصوب المخارج، إذ هم أهل لذلك، ولا يذكر أحد منهم بسوء، ولا يغمص عليه أمرٌ، بل يذكر حسناتهم وفضلهم، وجميل سِيَرهم، ويسكت عمّا وراء

ذلك، والله أعلم"[١]، والنقولات عن الأئمة في ذلك كثيرة جداً لا يكاد يستوعبها مصنف[٢].

❁ النهج الثالث: تحذيرهم من الكلام في صحابة رسول الله:

كما ورد الثناء على الصحابة، وعدم الخوض فيما شجر بينهم من باب سدّ الذريعة المفضية للطعن فيهم، أو الكلام _ على أقل تقدير _ فيما لا فائدة منه ولا طائل تحته إلا إيغار الصدور، كذلك ورد عنهم التحذير من التعرض لهم أو ذمهم، والتطاول عليهم.

من ذلك ما ورد عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قال ميمون بن مِهران[٣]، قال لي ابن عبّاس: (احفظ عني ثلاثـًا: إِيَّاكَ وَالنَّظَرَ فِي النُّجُومِ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الْكِهَانَةِ، وإياك والقدرَ فإنه يدعو إلى الزندقة، وإياك وشتمَ أحدٍ من أصحاب محمد ﷺ فَيُكِبَّكَ اللهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِكَ)[٤].فقرن ههنا التعرض لشتم الصحابة مع النظر في النجوم والكهانة وهي شعبة من شعب الشرك، وجعل

---

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ٥٢-٥٣.

(٢) انظر على سبيل المثال: عقيدة ابن أبي زيد القيرواني، في مقدمة كتابه الرسالة، ص٦١. والعقيدة الواسطية بشرح الهراس، ص٢٨٣، وسير أعلام النبلاء ٧/ ٣٧٠.

(٣) ميمون بن مِهران، أبو أيوب الجَزَري الرقي، إمامٌ حجة، حدّث عن أبي هريرة وعائشة وابن عباس وغيرهم، ولي الجزيرة لعمر بن عبد العزيز، مات سنة ١١٧هـ. انظر ترجمته سير أعلام النبلاء ٥/ ٧١، وتقريب التهذيب، ص٦٢٢.

(٤) رواه اللالكائي، رقم ١١٣٤.

مآل ذلك (النار) والعياذ بالله.

وفي رواية عنه أنه قال لميمون: (يا ميمون، لا تسبّ السلف وادخل الجنّة بسلام)[١].

وقال ابن عباس أيضـًا: (كلام القدرية كفر، وكلام الحرورية ضلالة، وكلام الشيعة هلكة)[٢]. وهذا عامّ في كلام الشيعة ومعتقداتهم، سواء فيما يتعلق بالصحابة أو بالوصية أو غير ذلك مما فارقوا به سبيل المؤمنين. وهذا الموقف من ابن عباس وهو من آل البيت يدل على خطورة ما ذهبوا إليه من أفكار ومعتقدات.

وقد ورد عن غير ابن عباس أيضـًا ممن أدرك عهد النيل من الصحابة، كابن عمر، إذ قال: (لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ فإن مقام أحدهم خير من عملِ أحدِكم عمره كلّه)[٣].

وقد تقدم كلام أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (أنهم أمروا بالاستغفار لهم فسبوهم)[٤].

---

(١) رواه اللالكائي (رقم٢٣٥٥).

(٢) رواه ابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة، ٢٤ (٦) واللالكائي، ٤/ ٧١٣ (١١٦٥) وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، (٢٣١٢).

(٣) رواه ابن أبي عاصم (رقم١٠٠٦) واللالكائي في شرح الأصول (رقم٢٣٥٠) قال الألباني: إسناده ثقات رجال الشيخين، غير بسر بن دعلوق فلم أعرفه الآن.

(٤) رواه مسلم (٣٠٢٢).

وروى طلحة بن مصرّف[١]، قال: (كان يقال: بغض بني هاشم نفاق، وبغض أبي بكر وعمر نفاق، والشاكّ في أبي بكر كالشاكّ في السنة)[٢].

وكان يقول: (قد أكثرتم عليّ في عثمان، ويأبى قلبي إلا أن يحبه)[٣].

فهذا التابعي الجليل ينسب لمن سبقه أن بغض أي صنف من الصحابة يعدّ من النفاق، سواء بغض بني هاشم وآل البيت، أو بغض أحدِ الخلفاء، ويُعدّ ذلك من علامات النفاق، وأنّ الشك في أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليس كالشك في غيره؛ وذلك لأن ولايته جاءت كالنص من رسول الله ﷺ، بل إن بعض علماء الإسلام من جعلها نصًا، ومنهم من جعلها إشارة، وكلّ ذلك سنة عن النبي ﷺ[٤].

❁ النهج الرابع: التبرّؤ من الطعن في الصحابة:

ومن الطرق التي انتهجها السلف في ردّ التشيع: التبرؤ من الطاعنين في الصحابة، حيث إنه بدأ ينتشر الكلام في أبي بكر وعمر وعثمان، فتصدى لهم

---

(١) طلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب اليامي، الكوفي، الإمام الحافظ المقرئ، كان يسمى سيد القرّاء، مات سنة ١١٢هـ، انظر ترجمته: سير أعلام النبلاء ٥/ ١٩١، وتقريب التهذيب، ص٢٩١.

(٢) رواه اللالكائي، ٧/ ١٣٣٧، وانظر: الصارم المسلول، ص: ٥٨٢.

(٣) رواه أبو نعيم في حلية الأولياء ٥/ ١٩، وانظر: سير أعلام النبلاء، ٥/ ١٩١.

(٤) انظر في ذلك: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي، ٢/ ٦٩٨ وما بعدها، وفتح الباري، لابن حجر ١٣/ ٢٠٦، وما بعدها.

الخيار الأبرار من العلماء والأمراء، وتبرؤوا منهم ومن أقوالهم وأفعالهم، وخاصة أهل البيت الذين رأوا ذلك ونُسب إليهم ما لم يقولوه، وقد وردت عدة أقوال عن أبناء بيت النبوة، تتبرأ من منتقصي أبي بكر وعمر، فعَن أَبِي الْجَارُود[١] قَالَ: (قَالَت الرافضة لزيد بن عَليّ: ابرأْ من أَبِي بكر وَعمر؛ يضْرب معك مائةُ ألف سيف! فقَال: لَا وَالله، وَلكن أتولاهما، وأَبرأ مِمَّن يبرأ مِنهما)[٢].

وعن زهير بن معاوية[٣] عَن أَبِيه قال: (كان لي جارٌ يزْعم أَن جَعْفَر بن مُحَمَّد[٤] يبرأ من أَبِي بكر وَعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَغَدَوْت عَلَى جعفر فَقلت لَهُ: إِن لي جارًا يزْعم أَنَّك تتبرأ من أَبِي بكر وَعمر فَمَا تَقول أَنْت؟ فَقَالَ: بَرِيء الله من جَارك! إِنِّي أَرْجُو أَن يَنْفَعنِي الله بِقَرَابَتِي من أَبِي بكر الصّديق، وَلَقَد اشتكيت شكاة، فأوصيت فِيهَا إِلَى خَالِي عبد الرَّحْمَن بن الْقَاسِم بن

(١) زياد بن المنذر الهمداني، وقيل الثقفي، الكوفي الأعمى، قال ابن حبان: كان رافضيًا يضع الحديث في المناقب والمثالب. قلت: وما رواه ههنا حجة عليه وعلى أمثاله. انظر ترجمته: ميزان الاعتدال ٢/ ٨٧.

(٢) الحجة في بيان المحجة،٢/ ٣٧٢.

(٣) زهير بن معاوية بن حُدَيج، أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الحيرة، ثقة ثبت، توفي سنة ١٤٢ وقيل بعدها. انظر ترجمته: تقريب التهذيب، ص٢٠٦.

(٤) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي العلوي، أبو عبد الله المدني، أحد الأعلام. أمه: أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، كان يبغض الرافضة لأنهم يتعرضون لجده، أدرك بعض الصحابة، ولد سنة ٨٠هـ وتوفي سنة ١٤٨هـ انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٦/ ٢٥٥.

مُحَمَّد بن أَبِي بكر)[١].

وقال: (برئ الله ممن تبرأ من أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا)[٢].

ولجعفر الصادق أقوال أخرى في تفضيل الشيخين، ولكني سردت ما فيه التبرؤ من الطاعنين فيهم، وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة، قال الإمام أبو جعفر الطحاوي: "ونحبّ أصحاب رسول الله ﷺ، ولا نفرّط في حبّ أحدٍ منهم، ولا نتبرأ من أحدٍ منهم، ونبغض من يبغضهم، وبغير الخير يذكرهم، ولا نذكرهم إلا بخير، وحبّهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفرٌ ونفاق وطغيان"[٣].

❁ النهج الخامس: تقرير عقوبة ساب الصحابة:

ورد عن بعض علماء الصحابة الفتوى بقتل من سبّ أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ووصفهما بالكفر، فعَنْ خلف بن حوشب عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، قال: (قلت: لأبي: لو أُتِيتَ برجل يسبّ أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ما كنت صانعًا؟ قال: أضرب عنقه، قلتُ: فَعُمرَ؟ قال: أضربُ عنقَه)، وفي رواية: (وعثمان؟ قال: أمر قد اختلف فيه)[٤].

---

(١) الحجة، ٢/ ٣٧٥.

(٢) رواه اللالكائي، ٤/ ١٣٤٣ (رقم ٢٣٩٣)

(٣) العقيدة الطحاوية، ص٢٥، بتعليق العلامة ابن باز، رحمه الله تعالى.

(٤) رواه إسحاق بن راهويه ٣/ ٧٢٩ (١٣٣٤) واللالكائي (رقم ٢٣٧٨) وانظر الصارم، ص٥٨٤.

قال شيخ الإسلام (٧٢٨هـ): "وعبد الرحمن بن أبزى من أصحاب النبيّ ﷺ أدركه وصلى خلفه، وأقره عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عاملاً على مكة، وقال: هو ممن رفعه الله بالقرآن، بعد أن قيل له: إنه عالم بالفرائض، قارئ لكتاب الله، واستعمله علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على خراسان(١). فهو من عمّال عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يفتي بقتل من وصف الصديق والفاروق عمرَ بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالكفر؛ مما يدل على أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يفرقوا بين علي وآل بيته وبين سائر الصحابة، ولم تحملهم محبتهم لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على التساهل في حق الصحابة الكرام.

وهذه الفتوى متعلقة بمن سبهم بالكفر، لا بالسبّ المجرّد، فلهذا حكم آخر.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ (ت٦٧٦هـ): "اعلم أن سبّ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ حرام من فواحش المحرمات؛ سواء من لابس الفتن منهم وغيره؛ لأنهم مجتهدون في تلك الحروب متأولون ... قال القاضي(٢): وسبّ أحدهم من المعاصي الكبائر، ومذهبنا ومذهب الجمهور أنه يعزر، ولا يقتل، وقال بعض المالكية يقتل"(٣).

---

(١) الصارم المسلول، ص٥٨٤. وانظر ترجمته في الاستيعاب، ٢/ ٨٢٢، والإصابة ٤/ ٢٣٩.

(٢) هو القاضي عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي الأندلسي، من أئمة المالكية حافظ فقيه، صاحب مصنفات، من أشهرها: الشفا بالتعريف بحقوق المصطفى، وشرح مسلم، (ت٥٤٤هـ). انظر ترجمته في السير، ٢٠/ ٢١٢

(٣) شرح النووي على مسلم، ١٦/ ٩٣، وانظر: إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم للقاضي عياض، ٧/ ٥٨-٥٨١.

ويبيّن شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨هـ) أن من اقترن مع سبه دعوى إلهية علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أو أن جبريل أخطأ في الرسالة، أو أن القرآن نقص منه آيات، فهذا لا شك في كفره، وكذلك من زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفراً يسيراً أو أنهم فسقوا عامتهم فهذا لا ريب في كفره، "وأما من سبّهم سبًا لا يقدح في عدالتهم ولا في دينهم، مثل وصف بعضهم بالبخل أو الجبن، أو قلّة العلم، أو عدم الزهد، ونحو ذلك فهذا هو الذي يستحق التأديب والتعزير، ولا نحكم بكفره بمجرد ذلك، وعلى هذا يحمل كلام أهل العلم. وأما من لعن وقبّح مطلقًا، فهذا محل الخلاف فيهم، لتردد الأمر بين لعن الغيظ، ولعن الاعتقاد"(١).

❁ النهج السادس: عدم مساكنة من يسب الصحابة:

كما اختار بعض الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عدم مساكنة البلد التي يسكن فيها من يسب الصحابة؛ كراهية أن يسمع السبّ فيتأذى سمعه ولا يستطيع تغييره وإنكاره، ولينجو إن وقع العذاب على أهل بلدة يسبّ فيها الصالحون لا يصيبهم ذلك.

روى اللالكائي (٤١٨هـ) عن مغيرة، قال: "تحوّل جرير بن عبد الله، وحنظلة، وعدي بن حاتم من الكوفة إلى قرقيسيا، وقالوا: لا نقيم ببلد يشتم فيه عثمان"(٢).

---

(١) الصارم المسلول، ص٥٨٦. وسيأتي الإشارة إلى هذه المسألة في هذا البحث، إن شاء الله.

(٢) رواه اللالكائي (رقم ٢٣٨١).

المطلب الثاني
موقف علماء الصحابة مما أثير حول الوصية بالخلافة

من الأمور المهمة التي نقلت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: إبطال الوصية المنسوبة للنبي ﷺ في ولاية علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالخلافة؛ التي أشاعها وافتراها[١] وبثّها عبد الله بن سبأ اليهودي، ثم تناقلها الناس وافتُتن بها من افتُتن.

وقد ورد عن الصحابة إبطالهم لهذه المسألة جملة وتفصيلاً، وفي مقدمتهم أولئك النفر الذين كانوا ملازمين للنبي ﷺ، فقد روى البخاري ومسلم عَنِ الأسود، قَالَ: ذكروا عِند عائشة أنّ عليًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان وصيًّا، فقالت: (متى أوصى إليه، وقد كنت مسندته إلى صدري؟ - أو قالت: حجري - فدعا بالطّست، فلقد انخنث في حجري، فما شعرت أنّه قد مات، فمتى أوصى إليه؟)[٢]، وهذا واضح بيّن أنّ اختلاق هذه المسألة كان في وقت مبكر، ولأن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تصدوا لهذه الفكرة الشيطانية بالبينة والبرهان الجلي، منه ما سبق من قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنّ النبيّ ﷺ توفي ورأسه في حجرها ولم يتكلم بالوصية، في حين أنه قد أوصى في تلك الحال

---

(١) الملل والنحل للشهرستاني ١/ ١٧٧.

(٢) أخرجه البخاري (رقم ٢٧٤١) ومسلم (رقم ١٦٣٦). وقولها: (وصيًّا) أي على الخلافة بعد رسول الله ﷺ. (حجري) هو حجر الثوب، بفتح الحاء وكسرها. (انخنث) مال وانثنى لاسترخاء أعضائه عند الموت. انظر المفهم ٤/ ٥٥٧-٥٥٨، وشرح النووي على مسلم ١١/ ٨٨.

بعدة وصايا غيرها، فسَاغ لها إنكارُ ذلك واسْتَنَدَتْ إلى مُلازمتها له فِي مرضِ موته إِلَى أَنْ مات فِي حِجْرِهَا، وَلم يقع منه شيءٌ مِن ذلك، فساغ لها نفيُ ذلك لكونه منحصراً فِي مجالس معينة لم تَغِبْ عن شيء منهَا.

ومن ذلك ما روى الإمام أحمد وغيره عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قولها: **(قُبِضَ رسولُ اللهِ ﷺ ولم يَستخلِف أحداً، ولو كان مُستخلفًا أحداً لاستخلف أبا بكر أو عمر)**(١).

ويؤيد قولَ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عبدُ اللهِ ابنُ أبي أوفى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: لما سأله طلحةُ بنُ مُصَرِّفٍ: هل كان النبيّ ﷺ أَوْصَى؟ فقال: «لاَ»، فقلتُ: كيف كُتِبَ على النَّاسِ الوصية أو أُمِرُوا بِالوصيةِ؟ قال: «أَوصى بكتاب اللهِ»(٢).

قال الحافظ القرطبي (٦٥٦هـ) عقِب هذا الحديث: "وقد أكثر الشيعة والروافض من الأحاديث الباطلة الكاذبة، واخترعوا نصوصًا على استخلاف النبي ﷺ عليّاً، وادّعَوا أنها تواترت عندهم، وهذا كله كذب مركبٌ، ولو كان شيء من ذلك صحيحًا أو معروفًا عند الصحابة يوم السقيفة لذكروه، ولرجعوا إليه، ولذكره عليٌّ محتجًا لنفسه، ولما حلَّ أن يسكت عن مثل ذلك بوجهٍ، فإنه حقّ الله، وحق نبيه ﷺ، وحقّه، وحق المسلمين، ثم ما يُعلم من عظيم علم عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وصلابته في الدين وشجاعته يقتضي ألا يتقي أحداً في دين الله، كما لم يتقِ معاويةَ وأهلَ الشام

(١) رواه أحمد في المسند، ٤٠/ ٤٠٤، وهو عند مسلم بلفظ آخر (رقم٢٣٨٥)

(٢) رواه البخاري (رقم٢٧٤٠) ومسلم (رقم ١٦٣٤)

حين خالفوه، ثم إنه لما قُتل عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولّى المسلمون باجتهادهم عليّاً، ولم يذكر هو ولا أحدٌ منهم نصّاً في ذلك، فعُلم قطعاً كذب من ادعاه"[١]. وهؤلاء تنقصوا علياً من حيث قصدوا تعظيمه؛ لأنهم نسبوه مع شجاعته العظمى وصلابته في الدين، إلى المداهنة والتقية والإعراض عن طلب حقه، مع قدرته على ذلك[٢].

وقد أخرج أحمد وغيره[٣] من روايةِ أرقم بن شُرَحْبِيل عن ابن عبَّاسٍ فِي أثناء حديث فيه أمر النبيّ ﷺ في مرضه أبا بكر أَنْ يُصَلِّيَ بالنَّاس، قال فِي آخِرِ الحديث: مات رسولُ اللهِ ﷺ ولم يُوصِ.

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ (٦٧٦هـ): "وأما قوله: لم يوصِ، فمعناه: لم يوصِ بثلث ماله ولا غيره؛ إِذْ لم يكن له مالٌ، ولا أوصى إلى عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولا إلى غيره، بخلاف ما يزعمه الشيعة"[٤].

وهذا يؤيده ما رواه الشَّعْبِيُّ، عن آل البيت أنفسهم، قال: دخلت على أبي جعفر، فقلت: أَوْصَى رسولُ اللهِ ﷺ؟ قال: ما أَتانا ذلك الْأمرُ إِلّا مِنْ قِبَلِكم[٥].

---

(١) المفهم، ٤/ ٥٥٧، وانظر ٦/ ٢٤٧-٢٤٨.

(٢) انظر فتح الباري ٥/ ٣٦٢.

(٣) رواه أحمد ٥/ ٢٦٧ (رقم ٣١٨٩) و٥/ ٣٥٨ (ح ٣٣٥٦) ورواه البيهقي في دلائل النبوة ٧/ ٢٢٧، وابن ماجه (ح١٢٣٥) وليس عند ابن ماجه: (لم يوص). قال الحافظ: سنده قويٌّ.

(٤) شرح مسلم (١١/ ٨٨)

(٥) رواه اللالكائي (رقم ٢٦٨٩)

المطلب الثالث

موقف علماء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مما أثير حول أمّ المؤمنين عائشة وبراءتها منه

لما خاض المنافقون في عرض رسول الله ﷺ وتكلموا في عائشة متّهمينها بمقارفة الفاحشة، نزلت براءتها من السماء بقرآن يتلى إلى يوم الدين، فأقرّ به أعين المؤمنين، وأسخن به أعين المنافقين، وظلّ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بعد وفاة النبي ﷺ على حبهم لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وتوقيرها وتبرئتها، ورووا الأحاديث في فضلها وتبرئتها، وقد عُني علماء الإسلام بذكر فضائلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في كتبهم(١).

ولقد كان الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يستفتونها في أدق المسائل، ولم يكن يرفع لها مسألة إلا وجدوا لها فيها علمًا، وكانت تتقن الفرائض، وعلم الطب(٢).

روي أنه قيل لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إن رجلاً قال: إنكِ لستِ بأم، فقالت: (صدق؛ أنا أمّ المؤمنين، ولست بأمّ المنافقين)(٣).

وعن غير واحد أن رجلاً نال من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عند عمار بن ياسر، وذلك يوم الجمل، فقال: (أُغرُب مقبوحـًا منبوحـًا! أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ)(٤).

---

(١) انظر الشريعة، للآجري ٥/ ٢٣٩٣.

(٢) انظر الشريعة، للآجري ٥/ ٢٤١١.

(٣) رواه الآجري في الشريعة ٥/ ٢٣٩٤.

(٤) رواه الترمذي (ح٣٨٨٨)، وقال: حسن صحيح، وأحمد في فضائل الصحابة (ح١٦٣١) =

وقال الزهري[١]: (أوّل حبٍّ كان في الإسلام حبّ النبيّ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وفيه قال: حسان بن ثابت الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

تباريح حبٍّ[٢] ما تُزنّ بريبة ... تحمّلَ منه مغرماً ما تحملا

وإنّ اعتقادَ الحبّ كان بعفةٍ ... بحبِّ رسول الله عائشَ أوّلا

حباها بصفو الوُدِّ منها فأصبحت ... تبُوءُ بِهِ في جنّة الخلدِ منزلا

حليلةُ خير الخلق وابنةُ حِبِّه ... وصاحبِه في الغار إذ كان موئلا)[٣]

وأما عن براءتها فقد كثرت الروايات عن الصحابة والتابعين في ذلك:

فقال حسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

حَصانٌ رزانٌ ما تُزَنُّ بريبةٍ ... وتصبح غرثى من لحوم الغوافلِ[٤]

=

(ح١٦٤٧)، وأبو داود الطيالسي (ح٦٨٦) وابن الجعد في مسنده (٢٥٣٥) والآجري في الشريعة ٥/ ٢٤٠٣ (رقم ١٨٨٥) والحاكم (٣/ ٤٤٤)، وقال صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(١) محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر القرشي التابعي الجليل، راوية أهل المدينة، إمام جليل، حافظ زمانه، توفي سنة ١٢٤هـ انظر ترجمته في: السير ٥/ ٣٢٦.

(٢) تباريح الحب، أي توهّجه وشدته. انظر: الصحاح، ص٨٤.

(٣) رواه الآجري ٥/ ٢٤٢٧ (رقم ١٩٠٩)

(٤) حَصان: بفتح الحاء بيّنة الحصانة؛ أي عفيفة. انظر: الصحاح، ص٢٥٧، وقوله: رزان: يقال: رجل رزين؛ أي: وقور، وامرأة رزان، إذا كانت رزينة في مجلسها، وذات وقار =

عقيلة[١] حيٍّ من لؤي بن غالب كرام المساعي مجدهم غيرُ زائلِ
مهذّبة قد طيّب الله خِيمها وطهّرها من كلّ سوء وباطلِ[٢]

وعن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قال: (قال تعالى: ﴿وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِۚ﴾ [النور: ٢٦]، يعني عائشة وأزواج النبي ﷺ، ﴿وَٱلطَّيِّبُونَ﴾ يعني النبي ﷺ ﴿لِلطَّيِّبَٰتِۚ﴾ لعائشة وأزواج النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَۖ﴾ [النور: ٢٦] الآية[٣]).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ [النور٢٦] قال (نزلت في الذين قالوا في زوج النبي ﷺ ما قالوا من البهتان)[٤]. وورد مثل ذلك عن سعيد بن جبير[٥]،

=

وسكون. انظر الصحاح، ص٤٤١، والنهاية في الغريب ٢/ ٢٢٠، وما تزنّ بريبة؛ أي ما تتّهم. انظر: الصحاح، ص٥٠١. قوله: غرثى؛ أي جائعة، يقال: امرأة غرثى الوشاح؛ لأنها دقيقة الخصر لا يملأ وشاحها فكأنه غرثان. انظر: الصحاح، ص٨٤٢، والنهاية ٣/ ٣٥٣.

(١) عقيلة: أي كريمة، وعقيلة كل شيء أكرمه. انظر الصحاح، ص٧٩٥.

(٢) سيرة ابن هشام ٢/ ٣٠٦، وانظر : ديوان حسان بن ثابت، ١/ ٢٩٢، والخِيم: بالكسر، السجية والطبيعة لا واحد له من لفظه. الصحاح للجوهري، ص٣٥٥.

(٣) رواه الطبراني في "المعجم الكبير " ٢٣/ ١٥٦، (رقم ٢٤١).

(٤) المصدر نفسه ٢٣/ ١٥٩ (رقم ٢٥٠).

(٥) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم، الكوفي، ثقة ثبت فقيه، مفسر، قتل بين يدي الحَجَّاج، سنة ٩٥هـ انظر ترجمته التقريب، ص٢٢٣.

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم[١]، وغيرهم[٢].

قال ابن عباس ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ [النور٢٦]: (يريد الطيبات: عائشة طيبها الله لرسوله ﷺ، أتاه بها جبريل عَلَيْهِ ٱلسَّلَامُ في سَرَقة حرير قبل أن تصور في رحم أمها، فقال: هذه عائشة بنت أبي بكر زوجتك في الدنيا، وزوجتك في الآخرة، عِوضاً من خديجة بنت خويلد، وذلك عند موت خديجة، فسرّ بها رسول الله ﷺ لنفسه وقرّ بها عيناً)[٣].

وعن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [النور:٢٣] قال: (نزلت في عائشة خاصة)[٤].

وعن ابن عباس في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ [النور: ٢٣] قال: (يعني أزواج النبي، رماهم أهل النفاق، فأوجب لهم اللعنة والغضب، وباؤوا بغضب من الله، فكلّ ذلك في أزواج النبي ﷺ)[٥].

وعن ابن عباس أنه قرأ سورة النور ففسرها، فلما أتى على هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُواْ فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْأَخِرَةِ وَلَهُمْ

---

(١) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم، ضعيف في الحديث، إلا أنه كان صاحب قرآن وتفسير، مات سنة ١٨٢هـ انظر: سير أعلام النبلاء، ٨/ ٣٤٩. والتقريب، ص٣٦٢.

(٢) المصدر نفسه ٢٣/ ١٥٦.

(٣) المصدر نفسه ٢٣/ ١٥٥، رقم ٢٣٨.

(٤) رواه الحاكم في المستدرك (رقم٦٧٣١) وقال: هذا إسناد صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٥) رواه الطبراني في الكبير، ٢٣/ ١٥٣.

عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النور: ٢٣] قال: (هذه في عائشة وأزواج النبي ﷺ، ولم يجعل لمن فعل ذلك توبة، وجعل لمن رمى امرأة من المؤمنات من غير أزواج النبي ﷺ التوبة)(١).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في قوله: ﴿ أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ﴾ [النور: ٢٦] قال: (يريد براءة الله مِن كذِب عبد الله بن أبي ابن سلول)(٢).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ: "فقد بيّن ابن عباس أن هذه الآية إنما نزلت فيمن يقذف عائشة وأمهات المؤمنين؛ لما في قذفهن من الطعن على رسول الله ﷺ، وعيبِهِ؛ فإن قذفَ المرأةِ أذىً لزوجِها، كما هو أذى لابنها؛ لأنه نسبة له إلى الدياثة، وإظهار لفساد فراشه، فإن زناءَ امرأته يؤذيه أذىً عظيماً، ولهذا جوّز له الشارعُ أن يقذفها إذا زَنَتْ، ودَرَأَ الحدَّ عنهُ باللعان، ولم يُبِح لغيره أن يقذف امرأة بحال"(٣).

وعن سعيد بن جبير قال: (﴿ أُولَٰئِكَ ﴾ يعني: الطيِّبين من الرجال والنساء، ﴿ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ﴾، يعني: ممّا يقول هؤلاء القاذفون الذين قذفوا عائشة، هم براء من الكلام السيِّئ، ثم قال تعالى: ﴿ لَهُم مَّغْفِرَةٌ ﴾ يعني: لذنوبهم، قال تعالى: ﴿ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ [النور: ٢٦] يعني: حَسَنًا في الجنة، فلما نزل عذر عائشة ضمّها النبي ﷺ إلى نفسه وهي من أزواجه في الجنة)(٤).

---

(١) رواه الطبراني ٢٣/ ١٥٣رقم ٢٣٤.

(٢) رواه الطبراني في الكبير ٢٣/ ١٦٠.

(٣) الصارم المسلول، ص٤٥.

(٤) رواه الطبراني ٢٣/ ١٦١ (رقم ٢٥٤).

وعن مسروق[١] أنه كان إذا حدّث عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قال: حدثتني المبرّأة الصديقة حبيبة رسول الله ﷺ[٢].

المبحث الثاني
موقف الأمراء من الصحابة مما أثاره أهل التشيع والرفض

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول
موقف الأمراء من التفاضل بين الصحابة

❁ الموقف الأول: موقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من تفضيله على أبي بكر:

كما ورد عن علماء الصحابة والتابعين من آل البيت وغيرهم: التعريف بفضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وإنكار التعرض لهم، وإنكار ما يتعلق بالوصية، كذلك ورد عن أمرائهم الزجرُ والعقوبة لمن فضّل عمر بن الخطاب على أبي بكر، فهذا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يهدد بإقامة حدّ المفتري على مَنْ فضله على أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعن ابن أبي ليلى، قال: (تداروا في أبي بكر وعمر، فقال: رجل من عطارد: عمر أفضل من أبي بكر، فقال الجارود: بل أبو بكر أفضل منه، قال: فبلغ ذلك عمر، قال: فجعل يضربه ضربـًا بالدرة

(١) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، ثقة فقيه عابد مخضرم، مات سنة ٦٢، وقيل بعدها. انظر ترجمته التقريب، ص٥٨٧.

(٢) رواه الآجري في الشريعة ٥/ ٢٤٠٤. والطبراني في الكبير ٢٣/ ١٨١ (رقم ٢٩٠).

حتى شغر برجله[١]، ثم أقبل إلى الجارود، فقال: إليك عني، ثم قال عمر: أبو بكر خير الناس بعد رسول الله ﷺ في كذا وكذا، ثم قال عمر: من قال غير هذا أقمنا عليه ما نقيم على المفتري)[٢].

❁ الموقف الثاني: موقف عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الشيخين وتحديثه بفضائلهما:

ورد عن عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه كان يقول: (إن الله عَزَّوَجَلَّ هو الذي سمى أبا بكر على لسان رسول الله ﷺ صديقـًا)[٣]، بل إنه كان يحلف أن اسم أبي بكر من السماء (الصديق)[٤].

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (رحم الله أبا بكر، هو أوّل من جمع القرآن بين اللوحين). وفي لفظ: (رحم الله أبا بكر، كان أعظم الناس أجراً في القرآن، وهو أوّل من جمعَهُ ...)[٥].

وقد تواتر عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه نهى عن تفضيله على أبي بكر وعمر، بل إنه لم يكتفِ بالنهي عن ذلك، فقد شرع عقوبة الجلد على من فضله عليهما، فكيف بمن سبهما؟! فعَن سلمة بن كهيل، عَنْ أَبِي الزَّعْرَاءِ، أَو عن زيد بن

---

(١) يقال: شغر الكلب يشغر، إذا رفع إحدى رجليه ليبول. انظر: الصحاح، ص٦٠٣.

(٢)رواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (رقم٣٩٦) قال ابن تيمية في الصارم، ص ٥٨٥: صحيح عن ابن أبي ليلى.

(٣) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة/ ١/ ٢٤ رقم ٦٥.

(٤) المرجع السابق ١/ ٢٤/ رقم ٦٦.

(٥) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة، ١/ ٣٢_٣٣ رقم ١٠٦، ١٠٧.

وهب، أن سويد بنَ غَفَلَةَ الْجُعْفِيَّ، دخل على علي بن أبي طالب رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، في إمارته، فقال: (يا أمير المؤمنين! إني مررت بِنَفَرٍ يذكرون أبا بكر وعمر بغير الذي هما له أهلٌ من الإسلام؛ لأنهم يرون أنك تضمر لهما على مثل ذلك، وإنهم لم يجترئوا على ذلك إلا وهم يرون أن ذلك موافق لَكَ، وذكر حديث خطبة عَلِيٍّ وكلامه في أَبِي بَكرٍ، وَعُمر رَضِيَٱللَّهُعَنْهُمْ، وَقَوله فِي آخِره: أَلَا! وَلا يَبْلغني عن أَحدٍ يُفَضلني عليهما إلا جلدتُه حدَّ المفتري)[١].

وعن الحكَمِ بنِ جَحْل[٢]، قَالَ: سمعتُ عَلِيّاً يقول: (لا يُفَضِّلُنِي أحدٌ على أَبي بكرٍ وَعُمر إِلَّا جلدتُه حَدَّ الْمفتَري)[٣].

وعن علقمةَ[٤] قالَ: بلغ عليّاً رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ أقواماً يُفضلونه على أَبِي بَكرٍ وَعُمر، فصعِد الْمنبرَ فَحَمِدَ الله وأثنى عليه، ثم قال: (أيها الناس! إنه بلغني أن قوماً يفضلوني على أبي بكر وعمر، ولو كنت تقدمت فيه لعاقبت منه، فمن سمعته بعد اليوم يقول هذا فهو مفترٍ، عليه حدُّ المفتري، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ خَيْر هذهِ الأُمة بعد نبيها: أَبُو بَكر، ثمّ عمر، ثم الله أعلم بالخير بعد). قَالَ: وفي المجلس الحسن بن عليٍّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ فقال: (واللهِ لو سمّى الثالثَ لسمى عثمان)[٥].

---

(١) الكفاية في علم الرواية للخطيب، ص٣٧٦، وصححه الخطيب وأَبو عبد الله الْبُوشَنْجِيُّ.

(٢) الحكم بن جحل - بفتح الجيم وسكون الحاء، الأزدي البصري، ثقة. انظر التقريب، ص١٥٨.

(٣) رواه أحمد في فضائل الصحابة (رقم٤٩، ٣٨٧) ورواه ابن أبي عاصم (رقم ١٢١٩)

(٤) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي، الكوفي، ثقة ثبت فقيه عابد، مات بعد الستين، وقيل بعد السبعين. انظر: التقريب، ص٤٣٧.

(٥) الحجة في بيان المحجة، ٢/ ٣٦٩.

هذا رأي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيمن فضّله على أبي بكر وعمر، بأنه يستحق حدّ المفتري، ولو كان هذا التفضيل لا علاقة له بالديانة لما استحق إثم الافتراء، فالتفاضل المعتبر هو التفاضل الشرعي المعتمد على النصّ والخبر، فإن نظرة التفاضل قد تختلف من شخص لآخر، وإن هناك عدة اعتبارات للتفضيل، فلما لم يسمح عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يفضله أحدٌ على أبي بكر وعمر دلّ على أن نظرة التفاضل بالمعايير الدنيوية غير معتبرة شرعـًا، وأنها لا تعتبر فيها العواطف ولا الأنساب مع وجود المرجّح الشرعي، وأن رفع أحد فوق منزلته، أو خفض أحدٍ عن منزلته التي أنزله الله إياها؛ يعدّ افتراء على الشرع، يستحق العقوبة.

وقد ذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ أنه روي عن علي من أكثر من ثمانين وجهـًا، وأنه قال ذلك على منبر الكوفة(١)(٢).

---

(١) انظر مجموع الفتاوى، ٤/ ٤٠٧، ٤٢٢، ومنهاج السنة، ١/ ٣٠٨، و٧/ ٥١١، والفتاوى الكبرى، ٤/ ٤٣٦، ٤٤١.

(٢) ذهب المفيد إلى أنه إنما وجب عليه حدّ المفتري من حيث أوجب لهما بالمفاضلة ما لا يستحقانه من الفضل، لأن المفاضلة لا تكون إلا بين متقاربين في الفضل، وبعد أن يكون في المفضول فضل، وإن كانت الدلائل على أن من لا طاعة معه لا فضل له في الدين، وأن المرتد عن الإسلام ليس فيه شيء من الفضل الديني، وكان الرجلان بجحدهما النص قد خرجا عن الإيمان، بطل أن يكون لهما فضل في الإسلام، فكيف يحصل لهما من الفضل ما يقارب فضل أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ. الفصول المختارة من العيون والمحاسن من كلام المفيد، للشريف المرتضى، ص١٦٧.

المطلب الثاني

موقف الأمراء ممن سب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

❁ الموقف الأول: موقف أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممن سبّه:

لم يكن في عهد الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وجودٌ للتشيع، سواء كان تشيّعًا غاليًا أو تشيّعًا خفيفًا، لذلك لم يروَ عنه حكم هذه الطائفة التي طعنت فيه وفي خلافته، وإنما الذي ورد عنه مجرد خصومة بينه وبين آخر، أدت إلى تغيظ أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عليه، فعن أبي برزة، قال: (كنت عند أبي بكر فتغيّظ على رجل فاشتد عليه، فقلتُ: تأذن لي يا خليفة رسول الله ﷺ أن أضرب عنقه؟ قال: فأذهبت كلمتي غضبه، فقام فدخل، فأرسل إلي فقال: ما الذي قلتَ آنفًا؟

قلت: ائذن لي أضرب عنقَه.

قال: أكنتَ فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم، قال: لا والله، ما كانت لبشر بعد محمد ﷺ)[1].

وهناك رواية بلفظ: (أغلظ رجلٌ لأبي بكر الصديق)[2] فبينت هذه الرواية أن الصديق إنما تغيظ عليه لأنَّه أغلظ عليه.

قال الإمام أحمد كما نقل عنه أبو داود بعد إخراجه للحديث: "أي لم

---

(١) رواه أبو داود (رقم ٤٣٦٣)، والنسائي (رقم ٣٥٢٠) وأحمد (رقم ٥٤، ٦١) وابن حزم في المحلى، ١٢/ ٤٣٣.

(٢) رواها أحمد ١/ ٢٢٢ (رقم ٥٤) والمحلى، ١٢/ ٤٣٣.

يكن لأبي بكر أن يقتل رجلاً إلا بإحدى ثلاث التي قالها رسول الله ﷺ: كفر بعد إيمان، أو زِنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس، وكان للنبي ﷺ أن يقتل". وقال ابن حزم (٤٥٦هـ): "فبين أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لا يقتل من شتمه، ولكن يقتل من شتم النبي ﷺ، وقد علمنا أن دم المسلمين حرام إلا بما أباحه الله تعالى به، ولم يبحه الله تعالى قطّ إلا في الكفر بعد الإيمان، أو زِنا المحصن، أو قوَد بنفسٍ مؤمنة، أو في المحاربة، وقطع الطريق، أو في المدافعة عن الظُّلْمة، أو في الممانعة من حق، أو فيمن حدَّ في الخمر ثلاث مرّات، ثم شربها الرابعة فقط"(١).

ثم روى ابن حزم عن الإمام مالك بن أنس قوله: من سبّ أبا بكر، وعمر جُلد، ومن سبّ عائشة قُتِل، قيل له: لِم يُقتل في عائشة؟ قال: لأن الله تعالى يقول في عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُواْ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [النور: ١٧]، قال مالك: فمن رماها فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قُتل.

قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ عَقِبَه: قولُ مالك ههنا صحيح، وهي ردةٌ تامة، وتكذيب لله تعالى في قطعه ببراءتها.

وكذلك القول في سائر أمهات المؤمنين، ولا فرق؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ﴾، فكلهن مبرّآت من قولٍ إفكٍ، والحمد لله رب العالمين(٢).

---

(١) المحلى، ١٢/ ٤٣٣.

(٢) المحلى بالآثار لابن حزم الأندلسي، ١٢/ ٤٤٠.

❁ الموقف الثاني: موقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممن سب الصحابة:

إنّ التشيّع لم يكن موجوداً في عهد أبي بكر - كما تقدم سابقـًا -، فكذلك لم يكن موجوداً في عهد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكن ورد عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ موقفه ممن نال أحداً من أصحاب النبي ﷺ، وهذا النيل لم يكن بسبب تشيّع لعليٍّ أو غيره، وإنما هو ناشئ عن خلافات شخصية تحصل بين أي متخاصمين، كما تخاصم الصحابة بين يدي النبي ﷺ، وأصلح بينهم، وقد صنف المحدثون والحفاظ في أبواب القضاء والصلح والأحكام بعض الخصومات التي كانت بين الصحابة في عهد النبي ﷺ، ولو لم تكن هناك خصومات، لم يتمّ الدين لنا، فتمام الدين أن يوجد في عهد النبي ﷺ كل ما يحتاج إليه الناس في أحكامهم، وفرائضهم وسننهم، حتى تنقل لنا أحكام النبي ﷺ، فنحكم بمقتضاها أو نقيس عليها، وكذا لو لم تحصل هذه الخصومات لما تقرر أن الصحابة كسائر الناس غير معصومين.

هذا إذا كان في عصر النبي ﷺ موجوداً، فليس غريبـًا أن توجد خلافات شخصية في عهد أصحابه من بعده.

وههنا نبيّن موقف عمر أمير المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ممن سب أحداً من أصحاب النبي ﷺ، فقد ورد عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التغليظ فيمن سب أحداً من الصحابة، فعَن البهيِّ، قال: «وقع بين عبيد الله بن عمر وبين المقداد كلام، فشتم عبيدُ الله المقدادَ، فقال عمر: عليَّ بالحداد أقطع لسانه، لا يجترئ أحدٌ

بعده فيشتم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ»[١] وفي روايةٍ فهمّ عمر بقطع لسانه فكلّمه فيه أصحاب محمد ﷺ، فقال: «ذروني أقطع لسان ابني؛ لا يجترئ أحدٌ بعده يسب أحداً من أصحاب محمد ﷺ أبداً»[٢].

فهذا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يغلظ على ابنه؛ لأنه سبّ المقداد، لشجار وقع بينهما، وهذا الأمر أهون من أن يكون دافع السبّ أمراً متعلقاً بانتقاص الدين، ورغم ذلك فإن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يجامل ابنه في هذه المسألة، بل شنع عليه قوله هذا، وهدّد وتوعد بقطع لسانه، قال شيخ الإسلام: "ولعلّ عمر إنما كفّ عنه لما شفع فيه أصحاب الحق، وهم أصحاب النبي ﷺ، ولعلّ المقداد كان فيهم"[٣].

وعن أبي وائل أن رجلاً حرّج[٤] على أم سلمةَ قولَه؛ فأمر عمر أن يجلد مائتي جلده[٥].

❁ الموقف الثالث: موقف علي ممن سب الصحابة:

تقدم أنه قد تواتر عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مواقف في الزجر عن تفضيله على الشيخين، فمن باب أولى أنه يزجر ويعاقب من سبهم، وقد ورد النص عنه

---

(١) رواه اللالكائي (رقم ٢٣٧٦، ٢٣٧٥).

(٢) رواه اللالكائي (رقم: ٢٣٧٧).

(٣) الصارم المسلول، ص٥٨٥.

(٤) حرّج: ضيق، والتحريج: التضييق. انظر: الصحاح، ص٢٣٦.

(٥) رواه اللالكائي، ٤/ ١٣٤٠ (رقم ٢٣٨٢).

في عقوبة من فعل ذلك:

فعن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه قال: (يخرج في آخر الزمان قوم لهم نبز[١]، يقال: لهم (الرافضة) يعرفون به وينتحلون شيعتنا، وليسوا من شيعتنا، وآية ذلك أنهم يشتمون أبا بكر وعمر، أينما أدركتموهم فاقتلوهم، فإنهم مشركون)[٢]، وفي رواية، قال: (يكون في آخر الزمان قوم لهم نبز يسمون الرافضة، يرفضون الإسلام، فاقتلوهم فإنهم مشركون)[٣]، وقد ورد عن عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره مرفوعاً نحوه[٤].

فبيّن في الرواية الأولى أن من علامتهم شتم أبا بكر وعمر، وفي الرواية الثانية أنه أباح قتلهم لأنهم يرفضون الإسلام.

ويبيّن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن من ابتلي بسبّ الشيخين ربما يحرم من التوبة عقوبة له على هذا الفعل، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (ما أرى رجلاً يسبّ أبا بكر رضوان الله عليه يتيسر له توبة)[٥].

---

(١) النبز: اللقب. انظر الصحاح، ص١١١١.

(٢) رواه اللالكائي في شرح الأصول (رقم٢٨٠٧).

(٣) المصدر نفسه، (رقم ٢٨٠٦).

(٤) المصدر نفسه (رقم ٢٨٠٢، ٢٨٠٣) قال شيخ الإسلام: "وفي السنة من وجوه صحاح عن يحيى بن عقيل، حدثنا كثير النواء" ثم قال: "وكثير النواء يضعفونه"، ثم قال: "فهذا الموقوف عن عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شاهد في المعنى لذلك المرفوع". الصارم المسلول، ص٥٨٣.

(٥) رواه اللالكائي (رقم: ٢٣٩٢).

وبلغه أن ابن السوداء ينتقص أبا بكر وعمر فدعا به ودعا بالسيف، قال: فهمّ بقتله، فكُلّم فيه! فقال: (لا يساكنني ببلد أنا فيه)، فنفاه إلى المدائن[١].

وقد بينت رواية ثانية، نوع الكلام الذي كُلم فيه، وهو: تقتل رجلاً يدعو إلى حبكم أهل البيت؟[٢].

فمجموع هذه الآثار تدلّ على أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أجاز عقوبة سابّ أبي بكر وعمر بالقتل، إما بأمره أصحابه، وإما بهمّه بذلك، كما حصل مع ابن السوداء، وهذا يدل على تعظيمه حرمةَ الشيخين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأن ذلك الفعل يعدّ رفضاً للإسلام، وفاعله قد لا يتيسر له توبة.

❁ الموقف الرابع: موقف عمر بن عبد العزيز ممن سبّ الصحابة[٣]:

أذكر ههنا بعض ما ورد عن عمر بن عبد العزيز من حكمه فيمن سبّ الصحابة أو أحداً منهم، فقد أُتِيَ عمرُ بن عبد العزيز برجل يسبّ عثمان، فقال: "ما حملك على أن سببتَه؟ قال: أبغضتُه! قال: أبغضتَ رجلاً وسببتَه؟! قال: فأُمر به فجلد ثلاثين سوطاً"[٤].

فهذا الرجل سبّ عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فعاقبه بالجلد ثلاثين سوطاً،

---

(١) رواه اللالكائي (رقم: ٢٣٧٩، ٢٣٨٠).

(٢) رواه اللالكائي (رقم: ٢٣٨٠).

(٣) أدرجته ههنا وإن لم يكن صحابياً؛ لأنه كان أميراً في عهد الصحابة فهو داخلٌ تحت شرط التصنيف.

(٤) رواه اللالكائي، ٤/ ١٣٤٠ (رقم ٢٣٨٣)

وليس هذا خاصاً بالخلفاء الراشدين فحسب، بل إنه ورد عنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه جلد مَن سبّ معاوية بن أبي سفيان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أيضاً، فعن إبراهيم بن ميسرة[١]، قال: "ما رأيت عمر بن عبد العزيز ضرب إنساناً قط، إلا إنساناً شتم معاوية فضربه أسواطاً"[٢].

وفي هذه الرواية لم يحدد عدد الجلدات التي جُلد بها مَن سبّ معاوية رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وسواء كان متوافقاً مع عدد جلدات من سبّ عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أم مختلفاً فإن ذلك لا يؤثر في الحكم؛ إذ هذا من باب التعزيز، فهو راجع إلى ما يراه الإمام، والله أعلم.

وكون إبراهيم بن ميسرة رَحِمَهُ ٱللَّهُ يقول: "ما رأيت عمر بن عبد العزيز ضرب إنساناً قط إلا إنساناً شتم معاوية"..الخ، فهو أخبر عمّا رأى أو علم، ولا يعارض ذلك كونه جلد مَنْ سبَّ عُثمانَ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أيضاً في وقت آخر.

المطلب الثالث

موقف الأمراء ممّا أثير حول عائشة أمّ المؤمنين رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا

أوّل ما نجده في أمراء الصحابة من توقير أم المؤمنين عائشة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا هو توقير علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لها، وذلك في عدة مواطن؛ أشهرها: حينما اعترض

(١) إبراهيم بن ميسرة الطائفي، ثقة فقيه نزيل مكة، حدّث عن أنس بن مالك من الصحابة، وكان يحدث الحديث كما سمعه، توفي سنة ١٣٢هـ، انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء ٦/ ١٢٣، والتقريب، ص٦٥.

(٢) رواه اللالكائي، ٤/ ١٣٤١ (رقم ٢٣٨٥)

الخوارج عليه، بأنه غزا يوم الجمل فقتل الأنفس الحرام، ولم يقسم الأموال والسبيّ، فأجاب بقوله: "قد كان في السّبي أمّ المؤمنين عائشة، فإن قلتم: ليست لكم بأُمّ، فقد كفرتم، وإن استحللتم سَبيَ أُمِّكم كفرتم"(١).

وهذا إقرار منه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ورضا وقبول بأنها أمّ المؤمنين، وفيها نزع لصفة الإيمان عمّن لا يعتبرها أمّـًا له، وهذا كما ورد عنها أنها قالت: (لست أمـًا للمنافقين، وقد قال الله تعالى: ﴿وَأَزْوَاجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ﴾ [الأحزاب:٦] وقال: ﴿وَلَآ أَن تَنكِحُوٓاْ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا﴾ [الأحزاب:٥٣]).

وفي وقعة الجمَل أرسل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عمارَ بن ياسر ومعه الحسنُ بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فقدما الكوفة، فصعدا المنبر، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه، وقام عمَّار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أسفل من الحسن، فكان مما قال: (والله إنها لزوجة نبيِّكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم، ليعلم إياه تطيعون أم هي)(٢).

ومن الواضح أن الحسن بن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قد أقرَّ عمارًا في مقولته، وكانا رسولَي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقد تقدم قول عمار للرجل الذي وقع في عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وعابها: (اغرب مقبوحًا منبوحًا! أتؤذي حبيبة رسول الله ﷺ؟! فأنا أشهد أنها زوجته في

---

(١) انظر: البداية والنهاية لابن كثير ١٠/ ٥٦٨.

(٢) رواه البخاري (رقم ٧١٠٠، ٧١٠١).

الجنة)[١]، وفي رواية أن ذلك كان عند علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[٢].

وقد ورد في كتب التاريخ أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما وصل إلى هودج عائشة يوم الجمل، قال لها: كيف أنت يا أماه؟

قالت: بخير.

قال: يغفر الله لك.

قالت: ولك[٣].

وبلغ علياً أن رجلين تناولا أم المؤمنين شتيمة، في البيت التي قطنت فيه عائشة بعد معركة الجمل، فبعث القعقاعَ بنَ عَمْرو[٤] إليهما، فقال: (أضربُ أعناقهما)، ثم قال: (لأنهكنّهما عقوبةً)، فضربهما مائة مائةً، وأخرجهما عن ثيابهما[٥].

وجهز عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بعد وقعة الجمل بكل شيء ينبغي لها

---

(١) تاريخ الرسل والملوك، للطبري ٤/ ٥٤٤.

(٢) رواها الطبراني في "المعجم الكبير" ٢٣/ ٤٠ (رقم ١٠٢).

(٣) تاريخ الرسل والملوك، للطبري، ٤/ ٥٣٤، والمنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لابن الجوزي، ٥/ ٩٢.

(٤) القعقاع بن عمرو التميمي، كان من الشجعان الفرسان، قيل: إن أبا بكر الصديق، كان يقول: لصوت القعقاع في الجيش خير من ألف رجل. قيل: إنه شهد وفاة رسول الله ﷺ. انظر ترجمته: الاستيعاب ٣/ ١٢٨٤، والإصابة ٥/ ٣٤٣.

(٥) تاريخ الرسل والملوك، للطبري، ٤/ ٥٤٠.

من مركب أو زاد أو متاع، وأخرج معها كلّ من نجا ممّن خرج معها إلا من أحب المقام، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات، وقال: (تجهز يا محمد، -يعني ابنه - فبلّغها)، فلما كان اليوم الذي ترتحل فيه، جاءها حتى وقف لها، وحضر الناس، فخرجت على الناس، وودعوها وودعتهم، وقالت:

(يا بَنِيَّ! تعتب بعضنا على بعض استبطاءً واستزادة، فلا يعتدِنّ أحدٌ منكم على أحدٍ بشيء بلغه من ذلك، إنه والله ما كان بيني وبين عليّ في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها، وإنه عندي على معتبي من الأخيار).

وقال علي: (يا أيها الناس، صدقت والله وبرّت، ما كان بيني وبينها إلا ذلك، وإنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة).

وخرجت ... وشيعها عليٌ أميالاً، وسرّح معها بَنيه يومـًا[1].

فهذه روايات عدة مشهورة نجد فيها أن أمراء الصحابة ومنهم آل بيت النبي ﷺ كانوا يقدرون أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وليس كما يتناقله الروافض من ذمهم لعائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وكذلك الحال مع الأمراء الآخرين، فعن القاسم بن محمد[2] أن معاوية بن

---

(١) تاريخ الرسل والملوك، للطبري، ٤/ ٥٤٤، والمنتظم لابن الجوزي، ٥/ ٩٤. والبداية والنهاية لابن كثير، ١٠/ ٤٧٢.

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي، ثقة أحد الفقهاء بالمدينة، قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، مات سنة ١٠٦هـ على الصحيح، انظر ترجمته: تقريب التهذيب، ص٥٠٢.

أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حين قدم المدينة يريد الحج، دخل على عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا خاليين، لم يشهد كلامهما إلا ذكوان أبو عمرو مولى عائشة(١)، فكلمها معاوية، فلما قضى تشهدت عائشة ثم ذكرت ما بعث الله به نبيّه ﷺ من الهدى ودين الحق، والذي سنّ الخلفاء بعده، وحضت معاوية على اتباع أمرهم(٢)، فقالت في ذلك فلم تترك، فلما قضت مقالتها، قال لها معاوية: (أنت والله العالمة بالله وبأمر رسوله، الناصحة المشفقة البليغة الموعظة، حضضت على الخير، وأمرت به، ولم تأمرينا إلا بالذي هو خير لنا، وأنتِ أهل بأن تطاعي، فتكلمت هي ومعاوية كلامًا كثيراً، فلمّا قام معاوية اتكأ على ذكوان، ثم قال: والله ما سمعت خطيبًا قط ليس رسول الله ﷺ أبلغَ من عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا(٣).

وهكذا نجد أن الأمراء من الصحابة يعظمون عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ويجلّونها، وينزلونها منزلتها التي أنزلها الله إياها، ويقررون أنها زوجة النبي ﷺ في الجنة.

---

(١) ذكوان، أبو عمرو مولى عائشة، مدني ثقة، روى له البخاري ومسلم، انظر ترجمته: التقريب، ص١٩٠.

(٢) وهذا يدلّ على اعتبار عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لسنة الخلفاء، ومنهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إذ حثت على التمسك بها، والعمل بما فيها.

(٣) الشريعة للآجري، ٥/ ٢٤١٢، رقم ١٩٠٠، وروى الطبراني في "المعجم الكبير" ٢٣/ ١٨٣، الشطر الأخير منه (والله ما رأيت خطيبًا..).

المطلب الرابع
موقف الأمراء من الوصية بالخلافة

تقدم أنّ عبد الله بن سبأ افترى خبر الوصية وأشاعها بين صفوف عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتقدم إنكار عموم الصحابة لها.

وأما عن موقف الأمراء من الوصية فقد تواتر أن الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أوصى لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولو كانت هناك وصية من رسول الله ﷺ لما تقدم أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للخلافة، ولما أقدم على التوصية لعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وكذا عمر بن الخطاب ثبت عنه أنه قال: (مات رسول الله ﷺ ولم يستخلف)[1].

ورأى أن لا يستخلف؛ اتباعـًا لما فهِمَه من فعل النبي ﷺ، ولكنه رأى أن يجمع نفراً من كبار الصحابة، ممن توفي النبي ﷺ وهو عنهم راضٍ. فقال: (إني لا أعلم أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي النبيﷺ وهو عنهم راضٍ، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة، فاسمعوا له وأطيعوا)، فسمّى: (عثمان وعليـًا وطلحة الزبير، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقّاص)[2]، فعيّنهم في مجلس مصغرٍ يتشاورون فيه لاختيار أميرٍ منهم، وهذا

---

(١) رواه البخاري (رقم: ٧٢١٨) ومسلم (رقم: ١٨٢٣).

(٢) رواه البخاري (رقم ١٣٢٨).

التعيين من عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لهؤلاء النفر وعليّ منهم، يدل على أنه ليس لعمر اعتراض على تولية عليٍّ الخلافة، فلو كان هناك نصٌّ لسلّمه الإمرة، وتخلّص من العهدة التي أرهقت تفكيره.

هذا موقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الوصية لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وكذا هو موقف عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إذ إنه كان في مجلس الشورى لاختيار أمير منهم، فلو كان يعلم أن هناك وصية لما أصرّ على البقاء من غير تنازل لغيره، وهو الذي رضي أن يبايع علياً في حال اختيار عبد الرحمن بن عوف له.

وأما ما يتعلق بعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نفسه، فإنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يدّعِ ذلك وقت السقيفة[1]، ولا وقت تولية عمر، ولا حين عيّنَهُ عمر بن الخطاب في مجلس الشورى الذي سيختار الخليفة منه، وكانت فرصة مواتية له؛ إذ إن الكلّ تنازلوا عن تولي الخلافة، ولم يبقَ إلا هو وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فكونه لم يخرج ما عنده من وصية ليحسم القضية لِصالِحِهِ أكبر دليل على أنه ليس لديه وصيةٌ في هذه المسألة، وقد أعطى عبد الرحمن بنَ عوف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ العهد والميثاق أنه إن بايع عثمان أن يبايعه، كما أخذ العهد على عثمان أنه إن بايع علياً أن يبايعه[2].

بل إن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يصرح بذلك فيقول: «ما عهد إلينا رسول الله ﷺ في

(١) انظر فتح الباري ٥/ ٣٦١-٣٦٢.

(٢) انظر: قصة وصية عمر وتولية عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في صحيح البخاري (رقم ١٣٩٢، ٣٧٠٠) وصحيح مسلم (رقم:٥٦٧).

الإمارة شيئًا، ولكن رأي رأيناه، واستُخلِف أبو بكر فقام واستقام، ثُمَّ اسْتُخْلِفَ عُمر فقام واستقام، ثم ضرب الدينُ بِجِرَانِهِ ويعفو الله عن مَن يشَاءُ وَيُعذّب مَن يشَاءُ»[١]، وفي رواية عند البيهقي: «رأينا من الرأي أن نستخلف أبا بكر...».

وفي البخاري[٢] عن أبي جُحَيفةَ عبد الله بن وهب السُّوائيّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ، قال: «قلتُ لعليٍّ بن أبي طالب: هل عندكم كتابٌ؟ قال: لا، إلَّا كتابُ اللهِ، أو فهمٌ أُعْطِيَهُ رجلٌ مسلمٌ، أو ما فِي هذه الصَّحِيفةِ. قال: قلتُ: فما في هذه الصَّحيفة؟ قال: العَقْلُ[٣]، وفكاكُ الأَسير، ولا يُقتلُ مسلمٌ بكافر».

قال العيني: "وإنَّما سأله أَبو جُحَيْفَة عَن ذَلِك لِأَن الشِّيعَة كانوا يزعمونَ أَنه -عليه الصلاة والسلام- خصّ أهل بيته، لَا سِيما عَليّ بن أبي طَالب -رَضِي الله تعالى عَنهُ- بأسرار من علم الْوَحْي لم يذكرهَا لغيره، وقد سأَلَ علياً -رَضِي الله تعالى عَنهُ- عَن هَذه الْمَسأَلة أَيْضاً قيس بن عُبَاد[٤] - بِضم

(١) رواه أحمد، ٢/ ٢٤٤ (رقم ٩٢١) وابن أبي عاصم في السنة (رقم ١٢١٨) واللفظ له. والبيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٢٢٣). وقوله: "حتى ضرب الدين بجِرانه" أي قرّ قرارُه واستقام، كما أن البعير إذا برك واستراح مدّ عنقه على الأرض، وجِران البعير: باطن العنق ومقدمه من مذبحه إلى منحره. انظر الصحاح، ص١٧٩، وغريب الحديث للخطابي ١/ ٥١٥، والنهاية في غريب الحديث والأثر ١/ ٢٦٣.

(٢) انظر: صحيح البخاري (٢٨٨٢،٣٠٤٧،١١١، ٦٥٠٧، ٦٥١٧، ٦٩١٥،٦٩٠٣)

(٣) العقل: الدية، سميت بذلك لأن القاتل يجمع الدية من الإبل فيعقلها بفناء أولياء المقتول ليسلمها إليهم. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر ٣/ ٢٧٨.

(٤) قيس بن عباد الضُبَعي، أبو عبد الله البصري، ثقة مخضرم، من كبار الصالحين، ووهم من =

العين المهملة وَتَخفيف الْباء الموحدة - وَالْأَشْتَر النَّخعِيّ[١]"[٢].

فعَنْ قيس بنِ عُبادٍ، قال: «انْطلقتُ أنا وَالْأشترُ إلى عَلِيٍّ فقلنا: هل عَهِدَ إِلَيْكَ رسولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً، قال: لَا إِلَّا ما في كتابي هذا، قال: وكتابٌ فِي قِرَابِ سيفه[٣] فإذا فيه: المؤمنون تتكافأُ دماؤُهم»[٤].

ولمسلم مِن طَرِيق أَبِي الطُّفَيْل: «كنتُ عند عَلِيٍّ فَأَتَاه رجلٌ، فَقَالَ: مَا كان النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِليك؟ فغضبَ، ثُمَّ قال: مَا كَانَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يكتمه عَنِ النّاس غَير أَنَّهُ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ»[٥] وَفِي رِوَايَةٍ لَهُ: «مَا خَصَّنَا بشيْءٍ لَمْ يَعُمَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً إِلَّا مَا كانَ فِي قِرَابِ سَيْفِي هذا، فأخرج صَحِيفَةً مكتُوبًا فيها: لَعَن اللهُ مَنْ ذبحَ لِغَيْرِ اللهِ، ولَعَن اللهُ مَن سرقَ مَنَارَ الْأَرْضِ، ولَعَنَ اللهُ

=

عده من الصحابة، انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٥/ ٤٠٢، ٤٢١، والتقريب، ص٥١٢.

(١) مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن سلمة النخعي، لقبه: الأشتر، مخضرم، نزل الكوفة بعد أن شهد اليرموك وغيرها، ولّاه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على مصر فمات قبل أن يدخلها سنة ٣٧هـ. انظر: تقريب التهذيب، ص٥٧٥.

(٢) عمدة القاري على صحيح البخاري، ٢/ ١٦٠.

(٣) قِرَابُ السيف جَفْنه، وهو وعاء يكون فيه السيف بغمده وحِمالته. الصحاح للجوهري، ص٩٢٦.

(٤) رواه أحمد، ٢/ ٢٨٦ (رقم٩٩٣) وأبو داود (رقم٤٥٣٠) والنسائي (رقم ٤٧٤٨) وعبد الله في السنة (رقم ١٢٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته (رقم ٦٦٦٦).

(٥) صحيح مسلم (٤٣ - (١٩٧٨)).

مَن لَعَنَ وَالِدَهُ،وَلَعَنَ اللهُ مَن آوَى مُحْدِثًا[١].

بل ورد أنّ علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنكر على ابن سبأ ادّعاءَه أنّ النّبيَّ أسرَّ إليه بشيء من ذلك فقال: «ويلك! ما أفضى إليّ رسول الله ﷺ بشيء كتمتُه أحداً من الناس، ولقد سمعته يقول: (إن بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً) وإنك أحدهم»[٢].

فهذه الروايات الصحيحة الكثيرة تدل بجلاء على أنّ النبيَّ ﷺ لم ينصّ بالخلافة له، لا سرّاً ولا جهراً، ومما يدلّ على ذلك أنه طُلب منه أن يستخلف فلم يستخلف، مستدلاً بفعل النبيّ ﷺ كما جرى على ذلك عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فعن أبي وائل، قال: قيل لعليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ألا تستخلف علينا؟ قال: «ما استخلف رسول الله ﷺ فأستخلف، ولكن إن يرد الله بالناس خيراً، فسيجمعهم بعدي على خيرهم، كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم»[٣].

وجاء في كتاب نهج البلاغة[٤] المنسوب ما فيه إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لم يرغب بالخلافة بعد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: «والله ما كانت لي في الخلافة

---

(١) صحيح مسلم (٤٥ _ (١٩٧٨)).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (رقم٩٨٢)

(٣) رواه البيهقي في دلائل النبوة ٧/ ٢٢٣.

(٤) انظر بعض ما قاله علماء أهل السنة في نهج البلاغة وفي نسبته إلى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كتاب "أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب"، للدكتور علي الصلابي (ص: ٦٦١-٦٦٢)

رغبة، ولا في الولاية إربة، ولكنكم دعوتموني إليها، وحملتموني عليها»[١]، ثم ذكر الشارح ابن أبي الحديد بعض الروايات التي تؤيد ذلك، من كتاب الطبري وغيره ولم يشر للوصية[٢].

وقال في نهج البلاغة: «وبسطتم يدي فكففتها، ومددتموها فقبضتها»[٣].

يؤيد ذلك ما ذكره المؤرخون أن المدينة بقيت خمسة أيام بعد قتل عثمان رضي الله وأميرها الغافقي بن حرب، يلتمسون من يجيبهم إلى القيام بالأمر، والمصريون يلحّون على عليّ وهو يهرب منهم إلى الحيطان[٤].

وعن سالم بن أبي الجعد[٥] قال: قيل لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ألا توصي؟ قال: «ما أوصى رسول الله ﷺ بشيء فأوصي، اللهم إنهم عبادك، فإن شئت أصلحتهم، وإن شئت أفسدتهم»[٦].

---

(١) نهج البلاغة (٥/ ٧ – مع شرح ابن أبي الحديد).

(٢) انظر: تاريخ الأمم والملوك، للطبري (٤/ ٤٢٧) وانظر: بحار الأنوار للمجلسي (الكتاب٨، القسم ٢، ص١١، جزء ٣٢/ ٢٤).

(٣) نهج البلاغة (٧/ ٥ – مع شرحه).

(٤) انظر البداية والنهاية لابن كثير، ١٠/ ٤٢١_٤٢٢.

(٥) سالم بن أبي الجعد –رافع– الغطفاني الأشجعي مولاهم، الكوفي، ثقة، توفي سنة ٩٧، أو ٩٨، أو ١٠٠هـ. انظر تقريب التهذيب، ص٢١٥.

(٦) رواه الإمام أحمد في مسنده (ح١٠٧٨) وابنه عبد الله في السنة (ح١٢٤٩، ١٣١٧) والخلال في السنة (ح٣٣٢) واللالكائي في شرح أصول السنة (١٢٠٩) وروى البيهقي في إثبات القدر (ص٤٠٧) عن ثعلبة بن يزيد أن عبد الله بن سبع هو الذي طلب من علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذلك.

بل إنه قد ثبت عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنّ عمَّه العباس طلب منه أن يسأل رسول الله ﷺ عن هذا الأمر، فأبى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يسأله، روى البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ عن عبد الله بن كعب بن مالك -وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تيب عليهم- أَنَّ عبدَ الله بنَ عبَّاسٍ أخبره أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟

فَقَالَ: (أَصبحَ بِحَمد اللهِ بارِئًا).

فَأَخَذَ بِيده عباس بن عبد المطلب، فقال له: (أنت والله بعد ثلاث عبدُ العَصا[1]، وإني والله لأَرى رسولَ الله ﷺ سوف يُتَوَفَّى من وجعه هذا، إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فَلْنَسْأَلْهُ فيمن هذا الأَمرُ، إن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا علمناه فأَوْصَى بنا، فقال عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللهِ لَئِن سأَلْناها رَسُولَ اللهِ ﷺ فَمَنَعَنَاهَا لا يُعطيناها النَّاسُ بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ)[2].

فهذا حديث يرويه ابن عباس عن أبيه العباس، وابن عمّه علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فلو كان أوصى النبي ﷺ لعلي يوم الغدير لما طلب العباس من علي أن يسأله: لمن هذا الأمر بعد النبي ﷺ، ولو كان أوصى له لأجابه

---

(١) قوله: "عبد العصا": هو كناية عمّن يصير تابعًا لغيره، وأنه يتأمر عليك. انظر: كشف المشكل، لابن الجوزي١/ ٢٠٠، وفتح الباري ٨/ ١٤٣.

(٢) رواه البخاري (ح٤٤٤٧).

علي بأنه قد أوصى له، ولم يكن جوابه: (إِنَّا وَالله لَئِن سأَلْناها رسولَ اللهِ ﷺ فَمَنَعَنَاهَا لا يُعطيناها النَّاسُ بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ). وهذا حديث من مرويات البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ كما ترى.

وفيما سبق من الروايات والأحاديث الصحيحةِ يتبيّن التالي:

- أنَّ عليـًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ لم يدّعِ الوصية لنفسه ولا لغيره، لا يوم السقيفة، ولا يوم الشورى إثر استشهاد عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

- أن عليـًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قد نص أن خلافة أبي بكر كانت عن رأي رآه هو والصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

- أنّ عليـًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ طُلب منه أن يسأل رسول الله عن هذا الأمر بعده، فلم يرد سؤاله.

- أن عليـًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قد نصّ أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يوصِ.

- أن عليـًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قد أبطل ما ادعاه الناس في حقه من الوصية.

- أنّ عليـًا رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ تهرب من البيعة بعد استشهاد عثمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ولم يُرِدها.

- أن عليـًا لم يوصِ لمن بعده، جريـًا على أن النبي ﷺ لم يوصِ لأحد بعده.

قال القاضي ابن العربي المالكي (٥٤٣هـ) رَحِمَهُ ٱللَّهُ في العواصم من القواصم: "أما قول الرافضة: إنه عهد إلى الحسن فباطل. ما عهد إلى أحد، ولكن البيعة للحسن منعقدة"(١).

(١) العواصم من القواصم، لابن العربي (ص٣٢٤).

ومما يدل على ذلك أيضاً تنازل الحسن بن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عن الحكم لمعاوية بن أبي سفيان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فلو كانت الإمامة منصوصة لما تنازل لمعاوية، بل لتنازل لأخيه الحسين.

قال ابن العربي المالكي (٥٤٣هـ): "فآلت الوساطة إلى أن تخلى عن الأمر؛ صيانة لحقن دماء الأمة، وتصديقاً لوعد نبي الملحمة، حيث قال على المنبر: (ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين)[١] فنفذ الميعاد، وصحت البيعة لمعاوية، وذلك لتحقيق رجاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم"[٢].

وكذلك الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما خرج إلى العراق لم يخرج مطالباً بالإمامة المنصوص عليها.

المطلب الخامس

موقف علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الغالية

مرّ معنا سابقاً موقف علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما يتعلق بالصحابة عامة، وبأبي بكر وعمر خاصة، وموقفه ممن سبهم، وموقفه ممن ادّعى له الوصية، وههنا أبيّن موقفه ممن غلا به، وهم نوعان:

نوع فضلوه على سائر الصحابة وكفروا أو لعنوا وسبوا من سواه إلا نفراً يسيراً منهم.

---

(١) رواه البخاري (٢٧٠٤)

(٢) العواصم من القواصم (ص٣٢٤)

ونوع آخر رفعوه فوق منزلته البشرية، إذ ظهرت في عهده فرقة غالية رفعته إلى مرتبة الإلهية.

وبين هذين النوعين مراتب عدة من الغلو، وقد حفظت لنا دواوين الإسلام موقف عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الغلاة في حقّه، من عدة طرق، وفي عدة مواقف، فمن ذلك قوله:

(ليحبني قوم حتى يدخلوا النار فيّ، وليبغضني قومٌ حتى يدخلوا النار فيّ)[١]، وورد من طريق آخر: (يهلك فيّ رجلان: مفرطٌ في حبي، ومفرط في بغضي)[٢].

ولئن كانت هذه مواقف خاصة، فإنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد عمّم فصعِد المنبرَ يوماً فقال: (اللهم العن كلّ مبغضٍ لنا غالٍ، وكلّ محبٍّ لنا غالٍ)[٣].

وأما موقفه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممّن بالغ في غلّوه وجعله في مصافّ الألوهية، فهو أشهر من أن يذكر، فإن عقوبتهم بلغت الآفاق، وأصبحت مضرب المثل، في أشنع العقوبات، على أشنع المقولات، وحفظتها لنا دواوين الإسلام قاطبةً.

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (رقم٩٨٣، ٩٨٦) من طريقين.

(٢) المصدر نفسه (رقم٩٨٤، ٩٨٧) من طريقين.

(٣) رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (رقم٩٨٦).

روى البخاري عن عكرمة[١] أنه قال: "أتي علي بزنادقة[٢]، فأحرقهم، فبلغ ذلك ابنَ عباس، فقال: (لو كنت أنا لم أحرقهم؛ لنهي النبي ﷺ: «لا تعذبوا بعذاب الله»، ولقتلتهم؛ لقول رسول الله ﷺ: «من بدّل دينه فاقتلوه»)[٣].

وكان المنادي بهذا القول عبد الله بن سبأ اليهودي، الذي أظهر الإسلام وأراد بذلك "أن يفسد الإسلام بمكره وخُبثه كما فعل بولص بدين النصارى، فأظهر النسك ثم أظهر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى سعى في فتنة عثمان وقتْلِهِ، ثم لما قدم على الكوفة أظهر الغلو في عليّ، والنص عليه، ليتمكن بذلك من أغراضه، وبلغ ذلك علياً فطلب قتله، فهرب منه إلى قرقيسيا، وخبره معروف، وقد ذكره غير واحد من العلماء"[٤].

وقيل: إن علياً نفاه، وقيل: إنه حُرّق مع المحرَّقين، قال الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ): "عبد الله بن سبأ من غلاة الزنادقة، ضالٌّ مضلٌّ، أحسب أن علياً حرّقه بالنار، وقد قال الجوزجاني: زعم أن القرآن جزءٌ من تسعة أجزاء،

---

(١) عكرمة مولى ابن عباس، أبو عبد الله، أصله بربريٌّ، ثقة ثبت عالم بالتفسير، ولم يثبت عنه بدعة، مات سنة ١٠٤هـ وقيل بعدها. انظر تقريب التهذيب، ص٤٣٧.

(٢) قال الحافظ: "الزنديق: من لا يعتقد ملّة، وينكر الشرائع، ويطلق على المنافق". هُدَى الساري، ص١٢٨.

(٣) صحيح البخاري (٦٩٢٢، ٣٠١٧).

(٤) منهاج السنة النبوية ٨/ ٤٧٩، وانظر: مجموع الفتاوى ٤/ ٤٠٧ و ٥/ ١٨٥.

وعلمه عند عليّ، فنفاه عليٌّ بعدما همّ به"[١].

والصحيح أنه نفي أو هرب؛ لأنه ظهر وقت استشهاد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال: "إن المقتول لم يكن علياً"[٢]، "ولهذا كانت الزنادقة الذين قصدهم إفساد الإسلام يأمرون بإظهار التشيع والدخول إلى مقاصدهم من باب الشيعة"[٣].

وقد ذكر غير واحد من العلماء والمؤرخين أنهم ادعوا فيه الإلهية بناء على بعض الروايات، منهم الإمام إبراهيم السعدي الجوزجاني (٢٥٩هـ)[٤]، والإمام أبو المظفر الأسفرائيني (٤٧١هـ)، والإمام ابن تيمية (٧٢٨هـ)، والحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ)، وغيرهم.

قال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): "وزعم أبو المظفر الأسفرايني (٤٧١هـ) في الملل والنحل[٥] أن الذين أحرقهم علي طائفةٌ من الروافض ادعوا فيه الإلهية وهم السبائية، وكان كبيرهم عبد الله بن سبأ يهودياً، ثم أظهر الإسلام وابتدع هذه المقالة، وهذا يمكن أن يكون أصله ما رُوِّينَاهُ في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخَلِّص[٦] من طريق عبد الله بن شريك

(١) ميزان الاعتدال ٢/ ٣٨٤، وانظر أحوال الرجال للجوزجاني، ص٢٤.

(٢) الفرق بين الفرق، ص٢٣٣، والملل والنحل ١/ ١٧٧.

(٣) منهاج السنة ٨/ ٤٧٩.

(٤) انظر أحوال الرجال، له، ص٢٤.

(٥) انظر: التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، له (ص١٢٣).

(٦) المخلّصيات لأبي طاهر المخلص ١/ ٣٣٥ (رقم٥٤٦- (١٨٠)).

العامري عن أبيه، قال: قيل لعلي: إنّ هنا قومـًا على باب المسجد يدَّعون أنك ربهم، فدعاهم، فقال لهم: ويلكم! ما تقولون؟ قالوا: أنت ربنا وخالقنا ورازقنا، فقال: ويلكم! إنما أنا عبد مثلكم؛ آكل الطعام كما تأكلون، وأشرب كما تشربون، إن أطعت الله أثابني إن شاء، وإن عصيتُه خشيتُ أن يعذبني، فاتقوا الله وارجعوا، فأبوا! فلمّا كان الغد غدَوْا عليه، فجاء قنبر، فقال: قد والله رجعوا يقولون ذلك الكلام، فقال: أدخلهم، فقالوا كذلك، فلما كان الثالث، قال: لئن قلتم ذلك لأقتلنّكم بأخبثِ قِتْلة، فأبَوا إلا ذلك، فقال: يا قنبر! ائتني بِفَعَلَةٍ معهم مرورهم[1]، فخدَّ لهم أخدوداً، بين باب المسجد والقصر، وقال: احفروا فأبعدوا في الأرض، وجاءَ بالحطب فطرحه بالنار في الأخدود، وقال: إني طارحكم فيها أو ترجعوا، فأبَوا أن يرجعوا! فقذف بهم فيها، حتى إذا احترقوا، قال:

إني إذا رأيت أمراً منكَرا أوقدتُ ناري ودعوتُ قُنبرا

وهذا سندٌ حسن"[2].

وقال شيخ الإسلام في كتابه النبوات[3]: "وحدث أيضـًا طوائف الشيعة الإلهية الغلاة، فرُفع إلى عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ منهم طائفة ادّعوا فيه الإلهية، فأمرهم

(١) يقال للحبل: المُرّ، وأصل المرار: الفتل، لأنه يُمرّ، أي يفتل. انظر: النهاية في غريب الحديث ٤/ ٣١٧.

(٢) فتح الباري ١٢/ ٢٧٠.

(٣) ١/ ٥٧٢-٥٧٤.

بالرجوع، فأصروا، فأمهلهم ثلاثاً، ثم أمر بأخاديد من نار فخُدّت، وألقاهم فيها؛ فرأى قتلهم بالنار.

وأما ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فقال: لو كنت أنا لم أحرّقهم بالنار؛ لنهي رسول الله ﷺ أن يُعذّب بعذاب الله، ولضربت أعناقهم؛ لقوله ﷺ: (من بدّل دينه فاقتلوه). رواه البخاري(١). وأكثر الفقهاء على قول ابن عباس.

وروي أنّه بلغه أنّ ابن السوداء يسبّ أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فطلب قتله، فهرب منه. فإما قتله على السب، أو لأنّه كان متهماً بالزندقة. وقيل: إنه هو الذي ابتدع بدعة الرافضة، وأنّه كان قصده إفساد دين الإسلام. وهذا يستحق القتل باتفاق المسلمين، والذين يسبون أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فيهم تزندق؛ كالإسماعيلية، والنصيرية؛ فهؤلاء يستحقون القتل بالاتفاق. وفيهم من يعتقد نبوّة النبيّ ﷺ؛ كالإمامية؛ فهؤلاء في قتلهم نزاعٌ، وتفصيلٌ مذكورٌ في غير هذا الموضع".

وقال أيضاً(٢): "وقد ثبت عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالأحاديث الثابتة، بل المتواترة أنه قتل الغالية؛ كالذين يعتقدون إلهيته، بعد أن استتابهم ثلاثاً كسائر المرتدين، وأنّه كان يبالغ في عقوبة من يسبّ أبا بكر وعمر، وأنّه كان يقول إنّهما خير هذه الأمة بعد نبيها".

---

(١) تقدم تخريجه

(٢) النبوات ١/ ٥٧٦.

المبحث الثالث
خطر البدعة عموماً وبدعة الرفض بالخصوص، وأثر توافق العلماء والأمراء في درئها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول
بيان خطر البدعة بالعموم وبدعة التشيع والرفض بالخصوص

تعدّ البدع عمومـًا من أخطر الأمور في تفكيك المجتمع الإسلامي، بل تعدّ أبلغ وسيلة لولوج أعداء الأمة إليها، وأخطر ثغرة لتسلل المتربصين بها، وتعدّ بدعة التصوف الغالي وكذاّ بدعة التشيع الغالي والرفض بالأخصّ من أخطر البدع على كيان الأمة الإسلامية؛ وذلك أن البدع -وبالخصوص البدع العقائدية- تفرق الأمة وتجعلها أحزابـًا وجماعات متفرقة، كلّ فرقة تريد نصر عقيدتها، وتأييد فكرتها، والبدع أخطر من المعاصي في إضعاف إيمان الناس، فكما أن المعاصي تعدّ سببـًا رئيسـًا في نزول المصائب وحلول العذاب، فكذلك البدعة، بل هي أخطر من ذلك، قال تعالى ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩].

بيّن شيخ الإسلام ابن تيمية (٧٢٨هـ) أن سبب سقوط الدولة الأموية هو شؤم البدعة، حيث إن الأمويين في آخر عهدهم قد آووا المبتدعة، فكان ذلك

سبباً لضعف قوتهم، ووَهاءِ شوكتهم، قال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: "وهذا الجعْد إليه يُنسب مروانُ بن محمد الجعدي، آخرُ خلفاء بني أُميّة، وكان شؤمُه عاد عليه حتى زالت الدَّولةُ؛ فإنه إذا ظهرت البدعُ التي تُخالف دِينَ الرّسل انتقم اللهُ ممن خالفَ الرُّسل وَانتَصر لَهم!"(١).

وقال الإمام ابن القيم (٧٥١هـ) في «الصواعق المرسلة»(٢): «فلما كثرت الجهمية في أواخر عصر التابعين كانوا هم أولَ من عارض الوحي بالرأي، ومع هذا كانوا قليلين أولاً مقموعين مذمومين عند الأئمة، وأولهم شيخهم الجعد بن درهم(٣)، وإنما نفق عند الناس بعض الشيء لأنه كان معلّمَ مروان بنِ محمدٍ(٤) وشيخَه، ولهذا كان يسمى مروان الجعدي، وعلى رأسه سَلَبَ الله بني أمية الملك والخلافة وشتتهم في البلاد ومزقهم كل ممزق ببركة شيخ المعطلة النفاة!»، بل إن الجهم بن صفوان قام نفسه بقتال الدولة الأموية

(١) مجموع الفتاوى ١٣/ ١٧٧.

(٢) ٣/ ١٠٧٠.

(٣) الجعد بن درهم مؤدب مروان بن محمد، المشهور بمروان الحمار، أول من ابتدع بأن الله ما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولا كلّم موسى تكليماً، وهو شيخ الجهم بن صفوان، قتله خالد بن عبد القسري يوم الأضحى بالكوفة، بأمر من هشام بن عبد الملك. انظر: سير أعلام النبلاء ٥/ ٥٠٢، وميزان الاعتدال ١/ ٣٦٧، والبداية والنهاية ١٣/ ١٤٧.

(٤) مروان بن محمد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم، أبو عبد الملك الخليفة الأموي، لُقب بمروان الحمار، لصبره، وقيل غير ذلك، ويقال له: مروان الجعدي نسبة لمؤدبه الجعد بن درهم، كان شجاعاً مهيباً صاحب مروءة، قتل سنة ١٣٢هـ انظر ترجمته: السير ٦/ ٧٤.

بحجة إقامة العدل والشورى[١].

وذكر شيخ الإسلام رَحِمَهُ ٱللَّهُ عدة حوادث شاهدة على تواطؤ غلاة الصوفية مع المغول والإفرنجة على المسلمين في الشام والعراق[٢].

وكذلك حال غلاة الصوفية في كثير من عصور الضعف الذي انتاب الأمة الإسلامية، ففي القرنين الأخيرين كانوا يداً معاونةً للاستعمار الأجنبي الذي ضرب أكثر العالم الإسلامي، حتى قال قائلهم: "إن كسب شيخ طريقةٍ صوفيّةٍ أنفعُ لنا من تجهيز جيشٍ كاملٍ"[٣].

وقد تطورت الشيعة الأوائل من تفضيلها علياً على عثمان أو طعنها فيه، إلى أن أصبحت "تساوي بين علي بن أبي طالب وبين أبي بكر وعمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، ثم أخذت تفضله عليهما ثم جعلت توليه عليهما، وتخاصمهما له وتظلمهما، وتوليه حقهما بالقياس العقلي؛ تَرْفَعُه بِبنتِ الرسول ﷺ، وسببِ البتول رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهَا، ثم جاءت تعدِلُه بالمصطفى ﷺ، وتُشركِه في وحي السماء، ثم خطّأتْ جبريلَ في نزوله، فحلّتِ الأمةَ من النبوة، وأحوجتها إلى علي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، ثم ادعت له الإلهية، ثم ادعتها لولده"[٤].

---

(١) ينظر تاريخ الأمم والملوك للطبري، ٧/ ٣٣٠، وما بعدها، حوادث سنة ١٢٨هـ.

(٢) انظر مجموع الفتاوى ١٣/ ٢١٦، ٢٢٠.

(٣) انظر آثار محمد البشير الإبراهيمي رحمه الله تعالى ٥/ ١٤٣.

(٤) ذم الكلام للهروي، نقلاً عن بيان تلبيس الجهمية لابن تيمية ٢/ ٢١٩-٢٢٠. ولم أجده في المطبوع من ذم الكلام.

وكان لبدعة التشيع الغالي والرفض الأثر الأكبر في انتشار البلاء في الأمة الإسلامية، إذ إن الزنادقة تستروا بالرفض والتشيع لآل بيت النبي ﷺ، يشهد التاريخ أن الغلاة كلما تمكنوا من البلاد قطعوا رقاب العباد، وما خبر الدولة العبيدية في مصر بخافٍ على أي مطّلعٍ على التاريخ، حتى تمكن من القضاء عليهم السلطان صلاح الدين الأيوبي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، كذلك ما فعله القرامطة والحشاشون في البحرين، الذين سفكوا الدم الحرام في المسجد الحرام، وسرقوا الحجر الأسود، واصطحبوه معهم(١).

قال شيخ الإسلام: "ولهذا لما ظهرت الملاحدةُ الباطنيةُ وملكوا الشام وغيرها، ظَهَرَ فيها النفاق والزندقة الذي هو باطنُ أَمرهم، وَهو حقيقة قول فرعونَ (إنكار الصانع وإنكار عبادته)، وخيار ما كانوا يتظاهرون به الرفض، فكان خيارهم وأقربهم إلى الإسلام: الرافضة، وظهر بسببهم الرفض والإلحاد، حَتَّى كان منْ كَانَ ينزل الشَّامَ مثل بني حمدان الغالية ونحوهم متشيعين، وكذلك من كان من بني بُوَيْه في المشرق ...

وكان بنو عبيد الله القدَّاح الملاحدة يسمون بهذا الاسم، لكن هؤلاء كانوا في الباطن ملاحدة زنادقة منافقين، وكان نسبهم باطلاً كدينهم؛ بخلاف الأموي والعباسي فإن كلاهما(٢) نسبه صحيح وهم مسلمون كأمثالهم من

(١) انظر: البداية والنهاية، ١٥/ ٣٧-٣٨، وسير أعلام النبلاء ١٤/ ٥٣٩، والفرق بين الفرق، ص٢٨٧، والصواعق المرسلة، ٣/ ١٠٧٤، وما بعدها، وكتاب دراسات منهجية لبعض فرق الرافضة والباطنية، ص٦٣-٦٦.

(٢) كذا في المطبوع.

خلفاء المسلمين.

فلما ظهر النفاق والبدع والفجور المخالف لدين الرسول سلطت عليهم الأعداء، فخرجت الروم النصارى إلى الشام والجزيرة مرة بعد مرة، وأخذوا الثغور الشامية شيئًا بعد شيء، إلى أن أخذوا بيت المقدس في أواخر المائة الرابعة، وبعد هذا بمدة حاصروا دمشق، وكان أهل الشام بأسوأ حال بين الكفار النصارى والمنافقين الملاحدة؛ إلى أن تولى نور الدين الشهيد وقام بما قام به من أمر الإسلام وإظهاره والجهاد لأعدائه، ثم استنجد به ملوك مصر بنو عبيد على النصارى فأنجدهم ...، إلى أن أخذت مصر من بني عبيد، أخذها صلاح الدين يوسف بن [شادي] وخطب بها لبني العباس؛ فمن حينئذ ظهر الإسلام بمصر"[(١)].

وقال ابن حزم الأندلسي (٤٥٦هـ): "واعلموا - رحمكم الله - أَن جَمِيع فرق الضلالة لم يجر الله على أَيْديهم خيراً، وَلَا فتح بهم من بِلَاد الْكفْر قَرية، وَلَا رفع للإسلام راية، وَمَا زَالُوا يسعون فِي قلب نظام الْمُسلمين، ويفرقون كلمة الْمُؤمنِينَ، ويسلّون السَّيْف على أهل الدّين، ويسعون فِي الأَرْض مفسدين، أما الْخَوَارِج والشيعة فَأَمرهمْ فِي هَذَا أشهر من أَن يتَكَلَّف ذكره، وَمَا توصلت الباطنية إِلَى كيد الْإِسْلَام وَإِخْرَاج الضُّعَفَاء مِنْهُ إلى الْكفْر إلا علَى ألسنة الشيعة"[(٢)].

---

(١) مجموع الفتاوى، ١٣/ ١٧٧-١٧٨.

(٢) الفصل في الملل والنحل، ٤/ ١٧١.

وقال ابن تيمية: "ولهم في معاداة الإسلام وأهله وقائع مشهورة وكتب مصنفة، فإذا كانت لهم مكنة سفكوا دماء المسلمين؛ كما قتلوا مرة الحُجاج وألقوهم في بئر زمزم، وأخذوا مرة الحجر الأسود وبقي عندهم مدة، وقتلوا من علماء المسلمين ومشايخهم ما لا يحصي عدده إلا الله تعالى ... ومن المعلوم عندنا أن السواحل الشامية إنما استولى عليها النصارى من جهتهم، وهم دائمًا مع كل عدو للمسلمين؛ فهم مع النصارى على المسلمين. ومن أعظم المصائب عندهم فتح المسلمين للسواحل وانقهار النصارى؛ بل ومن أعظم المصائب عندهم انتصار المسلمين على التتار. ومن أعظم أعيادهم إذا استولى - والعياذ بالله تعالى - النصارى على ثغور المسلمين، فإن ثغور المسلمين ما زالت بأيدي المسلمين حتى جزيرة قبرص يسر الله فتحها عن قريب، وفتحها المسلمون في خلافة أمير المؤمنين عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فتحها معاوية بن أبي سفيان، إلى أثناء المائة الرابعة. فهؤلاء المحادّون لله ورسوله كثروا حينئذ بالسواحل وغيرها فاستولى النصارى على الساحل؛ ثم بسببهم استولوا على القدس الشريف وغيره؛ فإن أحوالهم كانت من أعظم الأسباب في ذلك ..."[1].

المطلب الثاني

أثر توافق العلماء والأمراء في درء بدعة التشيع والرفض

لا شكّ أنَّ اتفاق العلماء والأمراء على أمر ما داعٍ لنشره والحفاظ عليه؛ ذلك لأنه يجتمع فيه عنصرا القوة، قوة الحجة والبرهان، وقوة السلطان، كما

(١) مجموع الفتاوى، ٣٥/ ١٥٠-١٥١. وانظر: الصواعق المرسلة لابن القيم ٣/ ١٠٧٤-١٠٧٩.

قال عثمان بن عفان عليه رضوان الله: "إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن"(١)، قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: "وأولو الأمر أصحاب الأمر وذووه، وهم الذين يأمرون الناس وينهونهم، وذلك يشترك فيه أهل اليد والقدرة، وأهل العلم والكلام.

فلهذا كان أولو الأمر صنفين: العلماء والأمراء، فإذا صلحوا صلح الناس، وإذا فسدوا فسد الناس، كما قال أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للأحمسية لما سألته: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح؟ قال: (ما استقامت لكم أئمتكم)(٢)، ويدخل فيهم الملوك والمشايخ وأهل الديوان، وكل مَنْ كان متبوعًا فهو من أولي الأمر"(٣). "وليس أحد من أهل الدرجات السنية والمراتب العلية، أحوج إلى مجالسة العلماء وصحبة الفقهاء، ودراسة كتب العلوم والحكم، ومطالعة دواوين العلماء، ومجامع الفقهاء، وسير الحكماء = من السلطان"(٤).

ومن خلال ما استعرضناه من أقوال علماء الصحابة وأمرائهم فيما يختص

---

(١) رواه ابن عبد البر في التمهيد ١/ ١١٨، ورواه الخطيب في تاريخ بغداد، ٥/ ١٧٢، عن عمر بن الخطاب من قوله.

(٢) رواه البخاري (رقم ٣٨٣٤)، أن امرأة من أحمس دخلت على أبي بكر يقال لها: زينب، وتتمته: قالت: وما الأئمة؟ قال: (أما كان لقومك رؤوس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم)؟ قالت: بلى، قال: (فهم أولئك على الناس).

(٣) الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ابن تيمية، ص٦٨.

(٤) سراج الملوك، لأبي بكر الطرطوشي، ص٦٣.

بالتشيع والرفض، أو غلو الرفض؛ نجد أنه توافقت فتاويهم وأحكامهم في تعظيم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وزجر كلّ من غمزهم، أو سبّهم وشتمهم، وتقرير معاقبتهم بالعقوبات الرادعة الزاجرة؛ من ضرب أو نفي أو قتل أو تهديد به – إن اقتضى الأمر ذلك – وكان لهذه المواقف الأثر الطيب في تحجيم تلك البدع الشنيعة التي نُسبت لآل بيت النبي ﷺ ورضي عنهم وهم منها براء.

وذلك أنّا إذا نظرنا إلى الجهد الذي بذله الصحابة والتابعون في نشر فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، الواردة عن رسول الله ﷺ، وجدنا أنهم رَوَوْا مئاتِ الأحاديث في ذلك؛ مما أسس لتعظيم قدر الصحابة في نفوس التابعين وتابعيهم والأمة من بعدهم.

بل إنهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يكتفوا بنشر الفضائل، بل أَتبعوا ذلك بالدفاع عنهم في كلّ المحافل، ولم يسمحوا لأحدٍ أن ينال من أحد منهم في حضرتهم، وقد وجدنا ذلك من خلال هذا البحث عن جمع من الصحابة، ولو كانوا متخاصمين أو مقتتلين، كما حصل مع عمّار ومن تكلّم في أمّ المؤمنين، أو مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حينما أرسل القعقاعَ بن عمرو لِيُعاقِبَ من نالَ من عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، والمواقف في ذلك كثيرة، سواء كان ذلك في حق عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أو في حق غيرها.

وما حصل من اعتذار عائشة من علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، واعتذاره رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ منها؛ يُعد ذلك أرقى ما سمعته البشرية من متخاصمين متقاتلين، لذا لا نستغرب المقولة التي انتشرت في السلف انتشار العبير في البساتين: (نكفُّ عمَّا شجَر

بين الصحابة)، وقد بقيت هذه المقولة محفوظةً تخطها أيدي العلماءِ العاملين، وتصدحُ بها أفواهُ الأئمةِ الربّانيين.

وأما ما حصل من أمراء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فحدّث به ولا حرج، فإنا نجدهم متفقين ومتوافقين مع عموم فقهاء الصحابة، ظاهري الحجة؛ "وبهذا قام الدين، وإنما جعل السيف ناصراً للحجة، وأعدل السيوف سيف ينصر حجج الله وبيِّناتِه، وهو سيف رسول الله ﷺ وأمته"(١).

ولقد سنّ الصحابةُ التعزيرَ في حق من تنقّص الصحابة، من أصغر العقوبات إلى أقصاها، فهذا عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يهدد بقطع لسان ابنه لأنه تكلم في حق صحابيّ آخر، وهذا قبل حصول بدعة التشيُّع، فما بالنا لو كان التشيع موجوداً، والتكفير مشتهراً؟!

وأما علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فله القِدْح المعلّى في المحافظة على علو منزلة الصحابة، خاصةً الصديقَ والفاروقَ، إذ سَنَّ جلدَ من يفضِّلُه على الشيخين أن يُجلد ثمانين جلدة قياساً على حدّ المفتري والقاذف، وقد تواتر عنه ذلك في مساجد الكوفة، ولا شكّ أن هذا القرار أثَّر في عموم الناس المحبين لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وأما الغلاة فكان لهم معاملة أخرى، يتضح ذلك جلياً عندما استتابهم فأبَوا أن يرجعوا، فأمر بحفر أخدود في الأرض وقذفهم فيه وهو ممتلئ ناراً.

فـ"الحقُّ لا بدّ فيه من الكتاب الهادي، والسيف الناصر، كما قال: ﴿لَقَدْ

(١) زاد المعاد ٣/ ٥٦١.

أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾ [الحديد: ٢٥]، فالكتاب يبين ما أمر الله به، وما نهى عنه، والسيف ينصر ذلك ويؤيده"(١).

وكذلك موقفه الواضح من عبد الله بن سبأ اليهودي، وهو الذي تلبّس بلبوس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واستطاع أن يؤثر في كثير من عوام المسلمين، وحصل جرّاء ذلك فتنة عظيمة، وهي مقتل الخليفة الراشد عثمان بن عفّان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فحينما ظهرت شناعة بدعته بسببِهِ أبا بكر وعمر، وادعائه الوصية لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وأراد من ذلك إحداث فتنة أخرى بين المسلمين، ليقتل بعضهم بعضـًا = تصدّى له عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بل تروي الأخبار أن ابن سبأ استطاع أن يبذر بذرة الزندقة ببثّ فكرة الإلهية لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولكن بفضل الله استطاع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ استدراك هذا الأمر فحرّق الزنادقة، وتمكن ابن سبأ من الهروب من تلك المحرقة، واستطاع أن يؤثر في كثير من الناس والأمراء، فقيل: إنما نفاه بعدما كلّمه فيه مَنْ كلّمه، وأنه يدافع عن آل البيت – كما مرّ معنا –.

قال شيخ الإسلام: "وكُلِّم فيه، وكان علي يداري أمراءه؛ لأنه لم يكن متمكنـًا، ولم يكونوا يطيعونه في كلِّ ما يأمر به"(٢).

---

(١) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية، ١/ ٥٣١.

(٢) مجموع الفتاوى ٣٥/ ١٨٥، والفتاوى الكبرى ١/ ٧١.

ولكن بفضل الله تعالى انكسرت شوكة ذاك الأفاك الأثيم، وخمدت تلك البدعة والزندقة برهةً من الزمن، ولكن البدعة والزندقة إذا لم يُقضَ عليها نهائيًا، فإنها تنتعش على حين غفلة من المسلمين، فها هي عادت بعد وفاة معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في عهد ابن الزبير، الأمر الذي يدل على أن دسيسة ابن سبأ كان لها ذلك التأثير الكبير في صفوف المسلمين، إذ ظهر المختار بن أبي عبيد ونادى بالتشيع ثم أظهر الزندقة، وتبنى فكرة ابن سبأ واستباح دماء المسلمين لنشر تلك العقيدة الباطلة تحت ذريعة الانتقام من قتلة الحسين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ[1].

في ظل تلك الأوضاع لم يكن من علماء المسلمين وأمرائهم لإخماد تلك البدعة والفتنة إلا مقارعة السيف بالسيف، ولا يفلّ الحديد إلا الحديد، وقُتل المختار، وخمدت نار الفتنة مرة أخرى، بعد أن افتتن بها كثير من الناس، وقضت على أرواح ودماء معصومة.

فتبين من هذا كلّه أن البدعة إذا انتشرت ولم تواجَه بالرد والصدّ فإنها تكبُر حتى يحمل صاحبها السيف لنشرها، فحينئذٍ لا بدّ من تحكيم شرع الله تعالى في البدعة لصدِّها، بالوسائل والأساليب الشرعية والتدرج المشروع، فكان لا بدّ من المناظرة وإزالة الشبهة، ثم التحذير والرد -وقد سار العلماء في مجال التصنيف في الرد على المبتدعة والزنادقة- فهناك كتب مفردة في الرد

(١) انظر طرفًا من أخباره في تاريخ الطبري، ٥/ ٥٦٩، و٦/ ٧، ٣٨، وسير أعلام النبلاء، ٣/ ٥٣٨.

على المبتدعة والزنادقة، وكتب أخرى مضمّنَةٌ لكتب كبرى[١].

وإذا اشتد عود البدعة فلا بدّ حينئذ من أن تواجه بما يكبتها ويقمعها، مِن جَلْدٍ أو نفيٍ، تعزيراً من الإمام؛ حتى تتلاشى هذه البدعة وتضعف، ويهاب الناس الخوض فيها، ولا تؤثر في النفوس الضعيفة.

بل ربما يصل ذلك إلى حدّ الحكم على هذا المبتدع أو ذاك بالقتل بحسب خطورة البدعة وشناعتها وخطر تلك البدعة على عقول المسلمين، وكل ذلك يقدره أهل الشأن في الديانات والأحكام.

وقد آل أمر بعض أهل الأهواء إلى رفع السلاح لنشر بدعهم الشنيعة، وهذا يعني أنه لا بدّ من رد الاعتداء بمثله كما هو معلوم شرعـًا، وكما هو معلوم من الشرائع جميعها أن المعتدي يرد اعتداؤه بالوسائل الكفيلة بذلك.

وتبين مما سبق أنه حينما تساهل الناس في أمر البدعة وانتشرت واستغلظت، استولى أعداء الأمة عليها، من تتار وفِرِنْجة وغيرهم، حتى أذن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بمن يقيم شرعه بالجهاد في سبيل الله ونشر العلم الصحيح من الكتاب والسنة.

---

(١) من الكتب المفردة في الردّ على المبتدعة والزنادقة: كتاب الإمام أحمد : الرد على الجهمية والزنادقة، وكتاب الرد على بشر المريسي، وأما الكتب غير المفردة، فمثل كتاب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، وكتاب التوحيد والرد على الجهمية من صحيح الإمام البخاري.

الخاتمة

الحمد لله الذي منّ عليّ بإنهاء هذا البحث المتعلق بتوافق العلماء والأمراء في عصر الصحابة وأثره في درء بدعة التشيع والرفض.

وبعد الوقوف على كثير من المواقف المتعلقة بهذا الموضوع يمكن أن أضع في هذه الخاتمة أهم النتائج:

١. توافق أقوال العلماء في عصر الصحابة فيما بينهم على كل القضايا التي أثارها الشيعة في عصرهم، سواء أكان ذلك فيما يتعلق بالصحبة وفضلها، أو بما يتعلق بالشيخين وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أو فيما يتعلق بأم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أو بالوصية المدّعاة لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢. توافق الأمراء في عصر الصحابة فيما بينهم على درء ما أثاره التشيع من مشكلات، اقتضى حال بعضها إلى التعزير بالجلد أو بالحبس، أو الهجر أو النفي، أو حتى بالقتل والتحريق.

٣. ظهر توافق العلماء والأمراء في عهد الصحابة على منهج واحد في تعظيم الصحابة ومحبتهم، ونشر فضائلهم، والتحذير من الوقيعة فيهم، وكذا توافقهم في سائر القضايا المثارة في تلك الحقبة.

٤. قد تختلف بعض الأحكام من أمير لآخر، أو من عالم لآخر؛ وذلك لأنّ بعضها راجع للتعزير، وهو خاضع لما يراه الإمام.

٥. البعد عن الكتاب والسنة يؤدي إلى نشر الضلال الفكري، والفساد

في الأرض، والسبب الأكبر في قمع هذه البدعة وغيرها؛ هو لزوم الكتاب والسنة وجماعة المؤمنين، فبذلك تنكمش، ويقل ضررها، ويخف شرُّها ويُطفأ شرَرُها.

٦. ظهر من خلال المنقولات أن بعض الحقب التاريخية التي ظهرت فيها بدعة الرفض أدت إلى ظهور أهل الزندقة والفجور، وأهل الكفر من شتى الملل على الملّة الحنيفية، وأن كبت هذه البدع وكشف مخازيها كان بالسنة ونشرها؛ ممّا أدّى إلى تحرير كثيرٍ من البلدان الإسلامية التي أخذت على حين غرةٍ من أيدي أهلها.

٧. الالتزام بشريعة الكتاب والسنة، والعناية بذلك واستكماله من أعظم أسباب كمال الهداية وكمال السلامةِ والأمن، والحياةِ الكريمةِ. ومتى أخلّ العبد بشيء مما أوجب الله عليه أو ارتكب شيئًا مما حرّمه الله عليه؛ فإنه يناله من اختلال الأمن ومن اختلال الهداية ما يناله، بحسب ما لديه من تقصير في أمر الله أو ركوب لبعض محارم الله جل وعلا[١].

أسأل الله أن أكون قد وفقت لبيان مواقف الصحابة؛ علماء وأمراء، مما حصل في عهدهم من تشيُّع أو رفضٍ، وبيان توافقهم في ذلك، وبيان أثر هذا التوافق في قمع ودحر تلك البدع.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

---

(١) انظر مجموع فتاوى ابن باز (٢٦٥-٢٦٦).

فهرس المصادر والمراجع

١. الإبانة الكبرى، ابن بطة، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري (ت: ٣٨٧هـ)، المحقق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الرياض.

٢. آثار البشير الإبراهيمي، جمع وتقديم نجله الدكتور أحمد طالب الإبراهيمي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٣. إثبات القدر، للإمام البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق د. محمد الزبيدي، دار بيروت المحروسة، توزيع دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

٤. أحكام أهل الذمة، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، تحقيق: يوسف بن أحمد البكري - شاكر بن توفيق العاروري، رمادي للنشر - الدمام، ط١، ١٤١٨ - ١٩٩٧.

٥. أحوال الرجال، الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب بن إسحاق السعدي الجوزجاني، أبو إسحاق (المتوفى: ٢٥٩هـ)، تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، نشر: حديث أكادمي - نشاط أباد، فيصل آباد، باكستان.

٦. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، الفاكهي، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي (ت: ٢٧٢هـ)، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، ط٢، ١٤١٤هـ- ١٩٩٤م يطلب من مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة.

٧. إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، للقسطلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين

(ت ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق بمصر المحمية،ط٧، ١٣٢٣ هـ

٨. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٩. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب: شخصيته وعصره، للدكتور علي بن محمد الصلابي، دار ابن كثير، دمشق بيروت، ط١، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

١٠. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، (ت ٨٥٢)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز هجر للبحوث، الناشر: دار هجر.ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

١١. الاعتصام، للعلامة المحقق أبي إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي الشاطبي (٧٩٠هـ)، ضبط وتحقيق، أبو عبيدة مشهور حسن آل سلمان، الدار الأثرية، ط٢، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م.

١٢. إكمال المعلم بفوائد مسلم، القاضي عياض، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، ت٥٤٤هـ، تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، ط١، ١٤١٩هـ دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة، مصر.

١٣. الإمامة والرد على الرافضة، لأبي نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: د. علي بن محمد ابن ناصر الفقيهي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة

المنورة / السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

١٤. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق: الدكتور صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد، بيروت، لبنان، ط١، ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

١٥. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تأليف محمد باقر المجلسي، طبعة مصححة ومرتبة على حسب ترتيب المصنف، الناشر: إحياء الكتب الإسلامية، قم، إيران.

١٦. البداية والنهاية، لابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي.

١٧. بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، لابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (٧٢٨هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤٢٦هـ.

١٨. تاريخ الرسل والملوك، الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، الناشر: دار التراث - بيروت، ط٢ - ١٣٨٧ هـ.

١٩. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٢٠. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، الأسفراييني:

طاهر بن محمد، أبو المظفر (ت ٤٧١هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: عالم الكتب - لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م

٢١. تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، ابن عساكر، ثقة الدين، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (المتوفى: ٥٧١هـ) الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٤.

٢٢. تثبيت دلائل النبوة، القاضي عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمذاني، الأسدآبادي، أبو الحسين المعتزلي (ت٤١٥هـ)، تحقيق: د. عبد الكريم عثمان، دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان.

٢٣. تفسير القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ ١٩٦٤م.

٢٤. تقريب التهذيب، عناية حسان عبد المنّان، تقديم محمد إبراهيم شقرة، بيت الأفكار الدولية، عمان، الأردن، ٢٠٠٥م.

٢٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب.

٢٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف أبو الحجاج، ت٧٤٢هـ، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

٢٧. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن

محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٨. الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، تأليف الإمام إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم، الملقب بقوام السنة (المتوفى: ٥٣٥هـ)، تحقيق الدكتور محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي، الناشر: دار الراية - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م

٢٩. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، مكتبة الخانجي، القاهرة، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.

٣٠. دراسات منهجية لبعض فرق الرافضة والباطنية، للأستاذ الدكتور عبد القادر عطا صوفي، نشر دار أضواء السلف للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٦هـ٢٠٠٥م

٣١. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ

٣٢. ديوان حسان بن ثابت، حققه وعلق عليه الدكتور وليد عرفات، دار صادر، بيروت، ٢٠٠٦م.

٣٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ،

١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.

٣٤. سراج الملوك، للطرطوشي، المؤلف: أبو بكر محمد بن محمد ابن الوليد الفهري المالكي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، مصر، تاريخ النشر: ١٢٨٩هـ، ١٨٧٢م.

٣٥. السنة، تأليف الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: د. عطية الزهراني، الناشر: دار الراية - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

٣٦. السنة، تأليف الإمام عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: د. محمد بن سعيد القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٣٧. السنة، تأليف الإمام: أبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ) المحقق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ.

٣٨. السنن، ابن ماجه، الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد الربعي ابن ماجه القزويني (ت ٢٧٣هـ)، إشراف معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م

٣٩. السنن، أبو داود، الإمام سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) إشراف الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٤٠. السنن، الترمذي، الإمام أبو عيسى محمد بن سورة الترمذي، إشراف الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع في الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف في المملكة العربية السعودية.

٤١. السنن، النسائي، الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق مكتب التراث الإسلامي، دار المعرفة، بيروت، توزيع مكتبة المؤيد الرياض، ط٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٤٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق جماعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

٤٣. السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

٤٤. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة، للإمام أبي القاسم هبة الله بن الحسن الطبري اللالكائي ت ٤١٨هـ، تحقيق د. أحمد سعد حمدان الغامدي، ط٨، ١٤٢٤هـ٢٠٠٣م.

٤٥. شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عبد الله بن المحسن التركي، الناشر:

مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: العاشرة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٤٦. شرح مذاهب أهل السنة ومعرفة شرائع الدين والتمسك بالسنن، ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: عادل بن محمد، الناشر: مؤسسة قرطبة للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٤٧. شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد، تحقيق: محمد إبراهيم، دار الكتاب العربي، بغداد، والأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، ط١، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

٤٨. الشريعة، الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي (ت٣٦٠هـ) تحقيق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، نشر دار الوطن - الرياض، السعودية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م

٤٩. الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، القاضي، عياض اليحصبي (ت٥٤٤هـ) مع حاشية الشمني (٨٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

٥٠. الصارم المسلول على شاتم الرسول، ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد.

٥١. الصحاح في اللغة، الجوهري، إسماعيل بن حماد، أبو نصر، اعتني به: د. محمد محمد تامر، وآخرون، نشر دار الحديث القاهرة.

٥٢. صحيح البخاري، الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري، إشراف الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، ط٢، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

٥٣. صحيح الجامع الصغير وزياداته، الألباني، محمد ناصر الدين، نشر المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٤٢٥ه ٢٠٠٤م.

٥٤. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، ط٤، ١٤١٢هـ ١٩٩١م

٥٥. الصواعق المرسلة الصواعق المرسلة في الرد على الجهمية والمعطلة، ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت ٧٥١هـ) المحقق: علي بن محمد الدخيل الله، الناشر: دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٨هـ.

٥٦. طرح التثريب في شرح التقريب، العراقي، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ) أكمله ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ) الناشر: الطبعة المصرية القديمة - تصوير، دار إحياء التراث العربي.

٥٧. عقيدة ابن أبي زيد القيرواني، وهي مقدمة كتابه (الرسالة)، قدم لها وأفردها بالطباعة مع نظمها لأحمد بن مشرف الأحسائي، الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية،

٥٨. العقيدة الطحاوية، للإمام أبي جعفر الطحاوي، تعليق العلامة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، طبع الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - الرياض، سنة ١٤٠٩هـ.

٥٩. العقيدة الواسطية، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم (٧٢٨هـ)، مع شرحها للشيخ العلامة محمد خليل الهراس، ضبط وتخريج علوي بن عبد القادر السقاف، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٦٠. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين (ت ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦١. العواصم من القواصم، للقاضي أبي بكر ابن العربي، تحقيق عمار الطالبي، مكتبة دار التراث، القاهرة. د.ت.

٦٢. غريب الحديث، الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (ت ٣٨٨هـ) تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، تخريج: عبد القيوم عبد رب النبي، نشر جامعة أم القرى، معهد البحوث العلمية، مركز إحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٦٣. الفتاوى الكبرى، ابن تيمية، الإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط١١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م.

٦٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.

٦٥. الفرق بين الفرق، البغدادي، عبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي

الأسفرائيني التميمي (ت ٤٢٩هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت / لبنان (د.ت)

٦٦. الفصل في الملل والأهواء والنحل، الإمام أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة

٦٧. الفصول المختارة من العيون والمحاسن، الشريف المرتضى (٤٣٦هـ) نشر المؤتمر العالمي لألفية الشيخ المفيد، طباعة مهر، ط١، ١٤١٣هـ.

٦٨. فضائل الصحابة، تأليف الإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د. وصي الله محمد عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ - ١٩٨٣

٦٩. القاموس المحيط، للفيروزآبادي، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان ط٢، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٧٠. الكامل في التاريخ، ابن الأثير، أبو الحسن عز الدين، علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، (ت٦٣٠هـ) تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م

٧١. كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت: ٥٩٧هـ) تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن، الرياض. ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٧٢. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي (ت: ٤٦٣هـ) المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم

حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

٧٣. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، السفاريني، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي (ت ١١٨٨هـ) المكتب الإسلامي، بيروت – دمشق، دار الخاني، الرياض، المملكة العربية السعودية. ط٣، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٧٤. مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، تأليف العلامة اللغوي محمد طاهر الصديقي الهندي الفتّني الهندي، مكتبة دار الإيمان بالمدينة المنورة، ط٣، ١٤١٥ – ١٩٩٤م

٧٥. مجموع الفتاوى، للإمام ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام (ت٧٢٨هـ)، جمع عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده ابنه محمد، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.

٧٦. المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، أبو موسى المديني، محمد بن أبي بكر بن أبي عيسى الأصفهاني، المتوفى سنة (٥٨١هـ)، تحقيق عبد الكريم العزباوي، إصدار مركز البحث العلمي وإحياء التراث في كلية الشريعة، جامعة أم القرى، ط١، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م.

٧٧. مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، تأليف العلامة ابن باز رحمه الله تعالى، جمع وترتيب د. محمد بن سعد الشويعر، طبع رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٤ ١٤٢٣هـ

٧٨. المحلى بالآثار، لابن حزم الأندلسي، علي بن أحمد بن سعيد أبو محمد(٤٥٦هـ)، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، ط١،

١٤٢٥هـ.

٧٩. المخلصيات وأجزاء أخرى، لأبي طاهر المخلص، محمد بن عبد الرحمن بن العباس بن عبد الرحمن بن زكريا البغدادي المخَلِّص (المتوفى: ٣٩٣هـ)، المحقق: نبيل سعد الدين جرار، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، ط١، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

٨٠. المدونة الكبرى، عن الإمام مالك، رواية سحنون بن سعيد التنوخي عن عبدالرحمن بن القاسم، إصدار وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، في المملكة العربية السعودية، ١٤٣١هـ ٢٠١٠م، مصورة عن طبعة دار السعادة، بمصر، سنة ١٣٢٣هـ.

٨١. المستدرك على الصحيحين، الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١ - ١٩٩٠م.

٨٢. مسند ابن الجعد، مسند ابن الجعد، المؤلف: علي بن الجَعْد بن عبيد الجَوْهَري البغدادي (المتوفى: ٢٣٠هـ) تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ - ١٩٩٠م.

٨٣. مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصرى (المتوفى: ٢٠٤هـ)، المحقق: الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٨٤. مسند إسحاق بن راهويه، ابن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي (ت ٢٣٨هـ) المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢ - ١٩٩١

٨٥. المسند، الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٨٦. المعجم الكبير، الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم (ت ٣٦٠هـ) المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية.

٨٧. معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (٤٣٠هـ) تحقيق عادل بن يوسف العزازي، مدار الوطن للنشر، ط٢، ١٤٣٢هـ ٢٠١١م.

٨٨. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر، حققه محيي الدين ديب مستو وآخرون، دار ابن كثير، ودار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.

٨٩. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري علي بن إسماعيل (٣٣٠هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة،١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

٩٠. مقدمة ابن الصلاح، ابن الصلاح، أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن، (ت ٦٤٣هـ) تحقيق عبد اللطيف الهميم - ماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢ م

٩١. المقنع في علوم الحديث، ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، دار فواز للنشر - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ

٩٢. الملل والنحل، الشهرستاني، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (٥٤٨هـ) صححه الأستاذ أحمد فهمي محمد. دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.

٩٣. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ) المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م

٩٤. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ) تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٩٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

٩٦. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي وآخرين، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.

٩٧. النبوات، ابن تيمية، شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.

٩٨. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري (ت ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي. المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٩٩. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار، الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

فهرس الموضوعات

ملخص البحث..... ١٨٣
المقدمة ١٨٦
التمهيد: الكلام حول بدعة التشيع، وما تفرع منها ١٩٣
المبحث الأول: موقف علماء الصحابة مما أثاره أهل التشيّع والرفض في عصرهم..... ١٩٩
المطلب الأول: موقف علماء الصحابة مما أُثير حول الصحبة ٢٠٠
النهج الأوّل: نشر فضائل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ..... ٢٠٠
النهج الثاني: الاستغفار لهم وعدم الخوض فيما شجر بينهم..... ٢٠٥
النهج الثالث: تحذيرهم من الكلام في صحابة رسول الله ٢٠٩
النهج الرابع: التبرّؤ من الطعن في الصحابة ٢١١
النهج الخامس: تقرير عقوبة ساب الصحابة ٢١٣
النهج السادس: عدم مساكنة من يسب الصحابة..... ٢١٥
المطلب الثاني: موقف علماء الصحابة مما أثير حول الوصية بالخلافة .. ٢١٦
المطلب الثالث: موقف علماء الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مما أثير حول أمّ المؤمنين عائشة وبراءتها منه ٢١٩
المبحث الثاني: موقف الأمراء من الصحابة مما أثاره أهل التشيع والرفض . ٢٢٤
المطلب الأول: موقف الأمراء من التفاضل بين الصحابة ٢٢٤

الموقف الأول: موقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من تفضيله على أبي بكر ٢٢٤
الموقف الثاني: موقف عليّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الشيخين وتحديثه بفضائلهما ٢٢٥
المطلب الثاني: موقف الأمراء ممن سب الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ٢٢٨
الموقف الأول: موقف أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممن سبّه ٢٢٨
الموقف الثاني: موقف عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ممن سب الصحابة ٢٣٠
الموقف الثالث: موقف علي ممن سب الصحابة ٢٣١
الموقف الرابع: موقف عمر بن عبد العزيز ممن سبّ الصحابة ٢٣٣
المطلب الثالث: موقف الأمراء ممّا أثير حول عائشة أمّ المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ... ٢٣٤
المطلب الرابع: موقف الأمراء من الوصية بالخلافة ٢٣٩
المطلب الخامس: موقف علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الغالية ٢٤٧
المبحث الثالث: خطر البدعة عمومًا وبدعة الرفض بالخصوص، وأثر توافق العلماء والأمراء في درئها ٢٥٣
المطلب الأول: بيان خطر البدعة بالعموم وبدعة التشيع والرفض بالخصوص..... ٢٥٣
المطلب الثاني: أثر توافق العلماء والأمراء في درء بدعة التشيع والرفض . ٢٥٨
الخاتمة..... ٢٦٥
فهرس المصادر والمراجع..... ٢٦٧
فهرس الموضوعات..... ٢٨٣